توجيه العفو وتحقيق التنمية الاقتصادية فى ظل التطبيق الإسلامى

د يوسف ابراهيم يوسف

المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة – كلية التجارة – جامعة عين شمس – العدد الثانى - 1990

٦٦٠

المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة
العدد الثانى - ١٩٩٠
- كلية التجارة - جامعة عين شمس

توجيه الطلب وتحقيق
التنمية الاقتصادية فى ظل
التطبيق الإسلامى

توجيه العفو وتحقيق التنمية الاقتصادية
في ظل التطبيق الاسلامي

دكتور
يوسف ابراهيم يوسف
استاذ الاقتصاد الاسلامي المساعد جامعة قطر

تمهيد :

في عشرات المواضع من القرآن الكريم يأمر الله سبحانه وتعالى عباده الذين استجابوا لدعوة رسوله الكريم بالإنفاق في سبيل الله . مثل قوله تعالى : فاتقوا الله مااستطعتم واسمعوا وأطيعوا وأنفقوا (١) وقوله سبحانه : وأنفقوا في سبيل الله ولاتلقوا بأيديكم الى التهلكة" (٢) وقوله : آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه (٣) " .

وفي عشرات المواضع الأخرى وصف الله عباده الذين استجابوا لدعوته بأنهم ينفقون في سبيل الله مثل قوله سبحانه ... هدى للمتقين ، الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون " (٤) وقوله سبحانه " ... أعدت للمتقين الذين ينفقون (٥) . وقوله : الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية (٦) .

وكان منطقيا بعد هذه الأوامر ، وعقب ورود هذه الأوصاف أن يتساءل المخاطبون عن حجم الانفاق الذي يجعلهم ممتثلين لتلك الأوامر ، ومتحققين بهذه الأوصاف ، فسألوا النبي صلوات الله وسلامه عليه ، عن هذا الحجم ، وأجابهم القرآن الكريم حاكيا سؤالهم مثال : " ويسئلونك ماذا ينفقون ؟ قل : العفو " (٧) أي أنفقوا العفو .

يقول الفخر الرازي — رحمه الله تعالى — كأن الناس لما رأوا الله ورسوله يحضان على الانفاق ويدلان على عظيم ثوابه ، سألوا عن مقدار ماكلفوا به ، هل هو كل المال أو بعضه ؟ فأعلمهم الله أن " العفو " مقبول . (٨)

ومن هنا تبين أن المسلمين مكلفون بانفاق العفو من أموالهم وجهودهم في سبيل الله تعالى .

والعفو — كما قرر المفسرون — هو الفضل الزائد عن حاجة الشخص لنفسه ومن تلزمه نفقتهم ، وهو محل للانفاق كله (٩)

وفى دراسة للباحث عن " انفاق العفو فى الاسلام " (١٠) توصل الى أن إنفاق العفو فى الاسلام ، تكليف يعم كل صاحب فضل عن حاجته من المسلمين ، وأنـــــه يتمثل فى الانفاق على المصالح الاجتماعية ، كما يتمثل فى الانفاق الاستثمارى الذى يقـوم به الفرد ، محققا لمصالح الجماعة ، أو فى الانفاق على من لم يحقق كفايته من المسلمين وتبين لنا فيها أن الظروف التى تحيط بصاحب " العفو " هى التى تحدد أى صـــــور الانفاق أفضل • كذلك بينت الدراسة المشار اليها ، أن " العفو " موجود بكمية كبيـــرة لدى أفراد الجماعة الاسلامية ، سواء تمثل فى العفو من الجهد البشرى أم تمثل فــــى العفو من الموارد المادية نقدية كانت أو عينية •

بيد أن الأهم من وجود " العفو " — فى رأينا — هو القدرة على استخدامـــــه والاستفادة منه فى تمويل التنمية الاقتصادية • وواقعنا المشاهد يشهد بعجزنا حتــــى الآن عن توظيف فكرة إنفاق العفو فى ميدان تمويل التنمية • فما يبذل من جهود فى هـــذا السبيل منبت الصلة تماما بفكرة " [illegible] " الاسلامية ، ومنقطع الصلة عن توظيـــف الحس الاسلامى الذى به .. وليس بغيره — تستجيب جماهير شعوبنا • ومن هنا كـــان اسهام الجماهير فى تمويل التنمية محدودا ، واعتمادنا على مدخرات الغير فى شكل قروض أجنبية يرضحه [illegible] المديونية التى [illegible] هذه الشعوب الاسلامية • (١١)

وهكذا نعيش فى تناقض بين توفر الفائض وعدم القدرة على استخدامه وتوجيهه لتمويل التنمية الاقتصادية ، بل ربما استخدام جانب كبير من هذا الفائض فى تمويل نمو المجتمعات المتقدمة ، بينما تحرم منه المجتمعات التى انتجته وهى فى أمس الحاجة اليه ، فليـــس بمجهول لدى العامة قبل الخاصة ، أن كميات كبيرة من أموال العالم الاسلامى تستثمر فــى العالم المتقدم تديرها مسئول مصرفى بما لايقل عن ٧٠٠ مليار دولار فى عام ١٩٨٩ (١٢) ، بل قدرت أموال البلاد المدينة من بلداننا والمودعة فى بلاد الغرب بـ ٢٤١٫٥ مليار فــى عام ١٩٨٣ ، وكان هذا الرقم يومها يمثل مديونية هذه البلاد لدول العالم المتقدم مـــرة ونصف المرة تقريبا ، فقد قدرت هذه المديونية بـ ١٢٩٫٧ مليار دولار فى نفس التاريخ (١٣)

ومهما قيل عن سبب هجرة هذه الأموال فإنها تعكس عجز مجتمعاتنا عن توجيه هذه الفوائض الى خدمتها ، فاتجهت الى خدمة الآخرين ، كما أنـــها تعكس بنفس القدر ، غيـــاب

فكرة التكليف بانفاق " العفو " فى سبيل المجتمع الاسلامى عند أصحاب هذه الفوائض .

إن توجيه " العفو " من مصادره المختلفة ، الى حيث يسهم فى تمويل التنمية الاقتصادية ، وتحقيق مصالح المجتمع ، يمثل مرحلة لاتقل أهمية عن تكوين " العفو " والاستعداد لتقديمه ، بل إنها تفوق الأمرين فى الأهمية ، فعليها تتوقف الاستفادة من " العفو " والنجاح فيها يحفز الناس الى مضاعفة الجهد ، وزيادة حجم " العفو "، ومن ثم تتسارع خطى الانجاز ويعلو البناء .

هذا وان هذه المهمة ـ توجيه العفو الى الاسهام فى تحقيق التنمية الاقتصادية ـ تقع على عاتق الكثير من الموءسسات القائمة فى المجتمع ، ابتداء من موءسسة الدولة نفسها كأهم موءسسة فى المجتمع ، وانتهاء بالجمعية الخيرية التى يكونها بعض الافراد لأداء واجب من الواجبات الكفائية ، مرورا بالكثير من الموءسسات التى يضمها المجتمع ، مثل البنوك ، والنقابات المهنية ، والأحزاب السياسية ، والاتحادات الطلابية ، الى غير ذلك من موءسسات وتنظيمات تختلف عن بعضها البعض فى مدى أهمية دور كل منها فى توجيه العفو ، ولكن يبقى لكل موءسسة منها دورا توجيه ولايغنى فيه غيرها عنها .

وفى صفحات هذا البحث سنقوم باستعراض دور عدد من هذه الموءسسات فى توجيه العفو ، بما يكشف عن أهمية كل دور ، وبما يوضح الانجاز الذى يمكنها تحقيقه ، كما نبين من خلال هذا الاستعراض ، الصورة الحركية لمجتمع تنطلق موءسساته المختلفة فى ممارسة دورها فى الحياة من فكرة " إنفاق العفو " وتوجيهه لتحقيق فروض الكفاية المختلفة التى تتطلب مسيرة المجتمع الاسلامى تحقيقها والقيام بها . وذلك فى النقاط التالية :

أولا : الدولة وتوجيه " العفو "

ثانيا : البنوك الاسلامية وتوجيه العفو "

ثالثا : الموءسسات الاجتماعية وتوجيه "العفو"

١ ـ النقابات المهنية

٢ ـ الاتحادات الطلابية

٣ ـ الاحزاب السياسية

٦٦٤

٤ ـ لجان حقوق الانسان .

٥ ـ الجمعيات الخيريـــة .

المطلب الأول : الدولة وتوجيه " العفـــو "

أكثر المؤسسات تأثيرا على " العفو " ايجادا وتوجيها هى الدولة ، بما تتبناه من سياسات ، وما تعتنقه من ايديولوجيات، إما أن يعلى من شأن العمل والانتاج ، وإما أن يعلى من شأن الاستهلاك .

وبناء على ذلك ، ستكون الدولة متحيزة الى توفير " العفو " وزيادته ، إذا كانت تعلى من شأن العمل والانتاج ، وستكون متحيزة الى تبديد " العفو " بل الى عدم ظهوره، إذا كانت تعلى من قيم الاستهلاك على المستويين العام والخاص .

وتتمثل ايديولوجية الدولة الاسلامية فى سياسة الدنيا بالدين (١٤) ، كما تصدر سياساتها حول الالتزام بالشريعة الاسلامية ، بما تضم من قيم تعلى من شأن العمل والانتاج ، حتى لتجعل ممارستها عبادة من أفضل العبادات ، وتجعل العمل معيار التفاضل فى الدنيا والآخرة ، وعنوان حب الله تعالى لعبده ، ورضاه عنه .

وانطلاقا من هذه الايديولوجية ، والتزاما بهذه السياسة ، فان الدولة ستكرس جهودها كى تتاح للمجتمع أكبر فرص تكوين العفو ، ثم أفضل الطرق لاستخدامه فى تحقيق مصالح المجتمع ، وينصب اهتمامنا هنا على الجانب الثانى، جانب توجيه العفو ، وبيان دور الدولة فيه .

إن الدولة تملك الكثير من القدرة على توجيه العفو " الى حيث ينبغى توجيهه ، ودورها فى ذلك هو أهم محدد لحجم " العفو " وضمان تجدده واستمرار تدفقه ، فليس يدفع الناس الى الاسهام فى تكوين " العفو " وتقديمه الى الجهات التى تحتاجه شيء بقدر ما تدفعهم مشاهدتهم لآثاره الطيبة على حياة الفرد والمجتمع . ومن ثم فان دور الدولة فى توجيه " العفو " محدد لحجم " العفو " فى المجتمع الى حد كبير ، مما يجعل لدورها أهمية مضاعفة، تجعلها

٦٦٥

- كما قلنا - أهم المؤسسات المؤثرة على العفو من ناحية فعاليتها في تحقيق مصالح المجتمع .

وفيما يلي نحاول إلقاء الضوء على بعض مايمكن أن تقوم به الدولة بخصوص توجيه العفو " نحو تمويل التنمية الاقتصادية .

١) إن أول مايجب على الدولة في هذا الخصوص ، هو أن تسعى الى جعل الفوائض الموجودة حاليا تطمئن الى توطنها في بلادها وعودتها من مهجرها ، ويتطلب ذلك فوق تأمينها على نفسها ، وفتح فرص الاستثمار أمامها ، أن تتخذ من الوسائل مايحيي في نفوس الناس فكرة التكليف بانفاق العفو في سبيل الله وصالح الجماعة ، ويتحقق ذلك بايقاظ الوعي الديني في نفوس أصحاب هذه الفوائض ، وتذكيرهم بدورهم في الحياة ، ومهمتهم في الدنيا ، وأنها طريقهم الى الحياة الطيبة في الآخرة ، فهذه المشاعر إذا ملأت النفوس جعلتها تقبل على الالتزام بانفاق العفو ، فيما يجب أن ينفق فيه ، وفي الموطن الذي ينبغي أن يتوطن فيه ، كي يعود على المجتمع الاسلامي بما يحقق تنميته . وهنا تنتهي ظاهرة هجرة الفوائض من ناحية ، كما تعود الفوائض التي سبق ان هجرت من قبل .

٢) يلي ماسبق في الأهمية أن تضع الدولة إطارا لتنظيم عملية استخدام " العفو " يتسم بالمرونة ، ويكفل انسياب الفوائض الى قنوات الاستثمار المختلفة ، ومجالات الخدمة الاجتماعية المتعددة ، دون أن يضع العقبات أو العراقيل أمام أي استثمار يحقق مصالح المجتمع أو أي عمل اجتماعي يعود على الناس بالنفع وبما يحفظ هذه الفوائض من أن تبدد في مشروعات مظهرية غير مجدية ، أو في استثمارات لم يصل المجتمع الى طلبها في هذه المرحلة .

ويمكن لهذا الاطار أن يتضمن مواقف حكومية محددة من بعض النقاط ، تعتبر بمثابة سياسات هادفة الى جعل العفو يتجه الى حيث تتحقق من ورائه المصالح الأكثر أهمية للجماعة ، وعلى سبيل المثال :

أ - أن تضمن الدولة - كطرف ثالث - للمشاركين في تمويل مشروعات معينة تتضمنها

خطة محددة ، أن تضمن لهم حداً أدنى من الربح ، تشجيعا على الاكتتاب فى هذه المشروعات التى تحقق للمجتمع مصالح حيوية • إن هذا الضمان من قبل الدولة كفيل بجعل المواطنين يسارعون الى الاسهام فى هذه المشروعات الحيوية وبهذا يتم توجيه المدخرات الى حيث يحقق مصالح المجتمع بتنمية القطاع الذى له أهميـــة على غيره من القطاعات •

ب ـ أن تضمن سداد القروض الاستثمارية التى يقترضها أصحاب المشروعات الـــتى تقر الدولة دراسات الجدوى الخاصة بسلامتها من جميع النواحى وفى حدود نسبة معينة من رأس مال المشروع •

وذلك عندما لايتمكن صاحب المشروع من سداد هذه القروض • ويمكن الاستفـــادة من سهم الغارمين فى موازنة الزكاة ، فى تحقيق ذلك • إن وجود مثل هذا الضمان يشجع على تعامل الناس بالقروض الاستثمارى الحسن ، والذى يمكن أن يكون من اكثر صيغ التمويل أهمية فى مجتمعاتنا ، ذلك ان الكثيرين ممن لديهم فوائـــض يحبون ان يسهموا فى تمويل التنمية ابتغاء الثواب والجزاء الاخروى، ولايرغبـــون فى تعرض اموالهم لمخاطرات المشاركة ، وبخاصة اذا تمثل اسهامهم فى اعانة شبـــاب مقبل على الحياة ومؤهل لبنائها لكنه ينقصه التمويل ، او اعانة قريب لصاحب الفائض يحب ان يراه قد وقف على قدمية فى ميدان الاقتصاد . او اعانة فئات تعرضت لظروف قاسية تحتاج الى من يقف بجوارها وينتشلها مما هى فيه •

ويقينا اذا اضطرت الدولة الى تحمل بعض هذه القروض فان الغالبية العظمى مـــن المشروعات ستنجح فى الوفاء بما التزمت به ، بحيث يكون ما تحملته الدولة تكلفـة زهيدة لنجاح الكثير من المشروعات التى تنشر الخير والرخاء فى جنبات المجتمـــع وتعطى الفرصة للكثيرين للتعرض لفضل الله تعالى وثوابه بتقديم أموالهم فى شكــل قروض وهم آمنون عليها • وهذا هو الاصل فى الفكر الاسلامى ، ان تكون القروض مضمونة السداد ، إما بواسطة من اقترضها ، أو بواسطة موازنة الزكاة وسهم الغارمين بها •

ج ــ ان تفرغ الدولة خطتها الانمائية فى شكل مشروعات مدروسة سليمة فنيا واقتصاديا وموزعة على المجالات الاقتصادية ، والمناطق المكونة للمجتمع ، وتقوم بتقديمها للقطاع الخاص وتسويقها لديه ، وبهذا الا سلوب تستطيع الدولة ان تحرك من لا يجيــــدون ابتداع الفكرة او خلق الفرصة ، فهذه هى الفرصة قد اتيحت لهم ، والفكرة الصائبــــة قد قدمت اليهم ، فلم يبق الا أن يتلقفوا الفكرة ويتقبلوا الفرصة . وبهذا تضمن الدولة تمويل الكثير من مشروعات التنمية من الفائض الذى لدى الأفراد ، او الذى يتعمـــــد الافراد تكوينه عندما تتاح لهم امكانية تنفيذ مشروع من هذه المشروعات وسيلجئون [illegible] الى اساليب المشاركة العديدة التى تمكن عددا منهم من توفير رأس مال مشروع من هذه المشروعات اذا لم يكن فى مقدور فرد منهم أن يقوم بـ[illegible]رده . وفى كل الحالات فـــان كثيرا من الفائض و " العفو " سيتوجه الى تمويل التنمية الاقتصادية استجابة لمبـــادرة الدولة هذه .

د ــ تستطيع الدولة أن تقوم بدور هام جدا فى تجميع " العفو " وتوجيهه بنفسها الى حيث يحقق مصالح المجتمع ، إذا هى مكنت الأفراد من أن يحلوا محلها فـــى المشروعات التى قامت ببنائها وأصبحت مشروعات ناجحة بكل المقاييس . وأن بيـــــع هذه المشروعات للافراد ، واتخاذ ذلك استراتيجية معلومة للدولة ، يجعل ا لافراد يبذلون كل جهد لتكوين " العفو " والتقدم به للحصول على مشروع من هـــــذه المشروعات ، وبذلك تتمكن الدولة من الحصول على هذه الفوائض واستخدامها فى بناء الجديد من المشروعات ، التى تعيد بيعها للأفراد أيضا ، وبتوالى هذا السلوك وتكرره تتمكن الدولة من تمويل التنمية الاقتصادية بجهود الافراد وادخاراتهم الطوعية . كمـــا تعودهم على ولوج المجالات التى كان يصعب عليهم أن يلجوها ابتداء .

هـ ــ يمكن أن تعمد الدولة الى انشاء بيوت تمويل ، تكون مهمتها الاسهام فى تمويل المشروعات التى يتقدم بها القطاع الخاص بنسبة معينة (٥٠ ٪ مثلا من التمويــــل اللازم للمشروع) ويتكفل متقدم المشروع ببقية التمويل ، على أن يتعهد بشـــــراء حصة بيت التمويل فى فترة زمنية مناسبة ، فيصبح المشروع خالصا له . هــــــذه الفكرة يمكن تنفيذها دون تحقيق أرباح لبيت التمويل ، كما يمكن أن يحقق منهـــا ربحا يعزز به رأس ماله الذى قدمته له الموازنة العامة عند بدايته ، وسواء أحقـــق

أرباحا أم عمل بدون أرباح فان الهدف من انشائه هو تمكين المواطنين من تجميع الفوائض وتوجيهها نحو بناء المشروعات التى تحقق التنمية الاقتصادية • وسوف يتحقق هدفه هنا بدفعه المواطن الى تجميع " العفو " قبل الاقدام على مشاركة بيت التمويل ، وعند التفكير فى المشروع ، حتى يتمكن الفرد من توفير التمويل اللازم للمشاركة فى المشروع ، ثم بدفعه مرة أخرى لتوفير مايمكنه من الحلول محل بيت التمويل فى الجزء المملوك له • وفى الحالتين تحقق تكوين " العفو " وتحقق توجيهه الى تمويل التنمية •

و — من أهم الميادين التى يظهر فيها أثر جهد الدولة ودورها فى توجيه " العفو " من الجهد البشرى عند الشباب ، ميدان إقامة التجمعات الزراعية الجديدة، إذ يمكنها أن تستغل الفائض من الجهد البشرى عند الشاب فى إقامة هذه التجمعات وتنميتها ، وجعلها مراكز انتاج ، ولن يكلفها ذلك الا إقامة البنية الأساسية، من طرق وامداد بالمياه والطاقة ، واساسيات المعيشة اليومية ، ثم تدعو الشباب فى شكل جماعات كل لهذا الغرض ، تتعاون كل جماعة منها فى استصلاح وزراعة منطقة معينة ، واقامة الحياة الاجتماعية فوقها ، فيضيفون الى الانتاج القومى ، ويكفلون لانفسهم ولذرياتهم من بعدهم أعمالا منتجه وحياة طيبة •

وبهذا الطريق يمكن تجميع الطاقات الفائضة عند الشباب وتوجيهها الى الانتاج ويمكن الاستفادة فى مثل هذا المشروع بامكانيات بيوت التمويل المشار اليها فى البند السابق وبامكانيات المؤسسات التى تعمل فى مجال استخدام " العفو " من المال النقدى والمال العينى ، وستكون هذه مجالات كبيرة العائد لجماعات الشباب من ناحية ، وللمؤسسات التى تمدها بالامكانيات من ناحية ثانية ، وللمجتمع الذى يضيف عن طريقها الى رؤوس الاموال وموارد الثروة به ، كما يخلق فرص عمل لابنائه ، ويرفع من مستوى معيشة المواطنين جميعاً بهذا السلوك ، من ناحية ثالثة •

كل ذلك ممكن الوقوع اذا استطاعت الدولة توجيه طاقات الشباب و" العفو " منها قبل أية امكانيات اخرى •

هذا ولايقف دور الدولة فى توجيه " العفو " عند هذا الدور الذى ليس فيه وجود ظاهر ، وانما دورها الاهم فى توجيه " العفو " يتحقق من خلال رعايتها وتشجيعها للهيئات والمنظمات التى تتكون من المواطنين وتاخذ على عاتقها مهمة استخدام " العفو " من كافة الامكانيات ، فى إثراء جنبات الحياة .

ان الاتحادات الطلابية ، والاحزاب السياسية والتشكيلات النقابية ، والجمعيات الخيرية ، وغيرها من المنظمات ، انما يدفعها ويحفزها وينشر اثرها دور الدولة المساندة الذى يزيل العقبات من أمامها ، ويعطى الفرصة كاملة لمساعيها أن تبلغ مداها .

ان كل المؤسسات التى سنشير الى دورها فى توجيه العفو " فى الصفحات التالية تستمد جانبا من أسباب نجاحها ، من حسن قيام الدولة بدورها فى توجيه "العفو " من ناحية ، ومن تفهم الدولة لدور هذه المؤسسات وايمانها به . وكل ذلك يظاهر الدور الهام للدولة فى توجيه "العفو " .

٦٧٠

المطلب الثاني : البنوك الاسلامية وتوجيه العفو

من المقرر في الفكر الاسلامي ان الاسلام لا يسمح بحجب المال النقدي عن الحقوق التي قررها الله تعالى فيه ، والتي منها استخدامه في بناء الاستثمارات والوفاء بشتى فروض الكفاية التي تتطلبها مصلحة المجتمع • اي ان الاسلام لايقبل اكتناز المال ، وانما يوجب استثماره واستخدامه في تنمية المجتمع •

وكثيرا ما يتضح التكليف أمام الشخص ، وتعوزه الوسيلة الى الوفاء به • فقد يوجد الفائض لدى المسلم ، وتوجد لديه الرغبة في استثماره بما يعود بالنفع عليه وعلى مجتمعه ، لكنه لايهتدي الى الطريق الذي يحقق هذه الرغبة • ومن هنا تظهر اهمية وجود موسسات التمويل التي تقوم بنقل "العفو" من الشخص الذي يملكه ولايهتدي الى طرق الاستثمار ، الى شخص يهتدي الى هذه الطرق ، ولايملك رأس المال ، ويتحقق بذلك التزاوج بين العمل ورأس المال بما يحقق مصلحة العامل ومصلحة صاحب المال ومصلحة المجتمع •

وتتصدى البنوك التقليدية لتأدية هذا الدور ، بطريقتها التي تقوم على التوسط بين صاحب الفائض ومن هو في حاجة اليه مستخدمة سعر الفائدة ثمنا تدفعه لما تحصل عليه من فوائض ، وتستقضيه مقابل ما تقدمه من قروض • بيد أن معظم المسلمين — ان لم يكن جميعهم — يجد حرجا من اللجوء الى هذه البنوك ، وبخاصة اولئك الذين ينطلقون في تقديم الفائض الذي لديهم ، من منطلق القيام بتكليف الله تعالى لهم بانفاق " العفو " فليس من المنطقي ان يكون دافعه الى تقديم " العفو " هو الاستجابة لامر الله تعالى ، ثم يرتكب كبيرة اكل الربا ، وهو بصدد استخدام هذا " العفو " ومن هنا تظهر أهمية الدور الذي يمكن ان تؤديه موسسات التمويل التي تستخدم في تعبئة الفائض وتوظيفه ، أدوات تتفق والشريعة الاسلامية ، ومن أهم هذه المؤسسات وأولها " المصارف الاسلامية " تلك الظاهرة التي دخلت حياة المسلمين في السنين الاخيرة ، واقبل عليها المسلمون اقبالا كبيرا ، ليس له مبرر الا رغبة المسلمين في استثمار اموالهم بغير طريق الربا •

ومن هنا المنطلق فان المصارف الاسلامية مهيأة للقيام بدور بالغ الاهمية فى تعبئة " العفو " المالى عند المسلمين ، ثم توظيفه بما يحقق التنمية الاقتصادية للمجتمع الاسلامى . إن البنوك التقليدية تقدم فائدة تربو على ضعف ما تقدمه البنوك الاسلامية من أرباح ، فضلا عن ضمان أصل الوديعة ، ومع ذلك يقبل المسلمون على ايداع فائض اموالهم فى البنوك الاسلامية ، برغم انخفاض معدلات الربح ، وعدم ضمان الوديعة الاستثمارية ، فهذا السلوك منهم يدل على قدرة البنوك الاسلامية على جذب " العفو " المالى اليها ، بما لها من رصيد ايمانى فى نفوس المسلمين قبل أى اعتبار آخر ، فاذا نحن نشرنا بين المسلمين فكرة التكليف بانفاق " العفو " وصححنا موقف المسلم من الفائض المالى المتولد لديه ، وجدت المصارف الاسلامية لتقدم الاوعية المقبولة من المسلمين ، لم يبق لتحقيق النفع بهذه الفوائض لاصحابها وللمجتمع ، الا ان تتمكن البنوك الاسلامية من استخدامها بكفاءة فى مشروعات التنمية الاقتصادية المختلفة .

وهنا تظهر قضية كفاءة البنوك الاسلامية فى أداء عملها كمحدد هام لنجاح فكرتها وتحقيق الآمال المعقودة عليها . فاذا استطاعت هذه البنوك أن تطور من نفسها بصفة مستمرة وان ترفع من كفاءتها ، وان تبتكر من أساليب الاستثمار ما يتناسب والمجالات الانمائية التى ترتادها ، فانها ستتمكن من تحقيق اهدافها ، وتتمكن من تحقيق ارباح لأصحاب الودائع الاستثمارية تفوق سعر الفائدة الذى تقدمه البنوك التقليدية ، ومن ثم تضيف الى دوافع التعامل معها دافع المصلحة الشخصية . وحتى وان لم تتمكن من تحقيق ارباح تقارب سعر الفائدة، فان المتعاملين معها يرضيهم نجاحها فى تحقيق التنمية الاقتصادية التى تعود عليهم بالنفع كأعضاء فى المجتمع ، وبخاصة اولئك الذين يدفعهم الى التعامل معها شعورهم بواجب انفاق " العفو " فى سبيل الله وصالح المجتمع .

على انه لاينبغى ان يغيب عنا أن قدرة هذه البنوك على الوفاء برسالتها ، رهن بايمان المجتمع والدولة بدورها ، وتفهم الدولة وأجهزتها لطبيعة عملها ، ومن ثم تذليل العقبات التى تعترضها الى جانب ارتهان نجاحها بقدرة القائمين عليها ، واكتشافهم صيغا جديدة لتوجيه رأس المال الى التلاقى مع جهد الانسان فى شتى الميادين ، والذى هو جوهر وظيفة البنوك الاسلامية التى تهدف الى جعل المال فى خدمة الانسان ، متداولا بين الجميع وليس دولة بين الاغنياء .

٦٧٢

ويتمخض عن هذا النقاش أن نشر المصارف الاسلامية فى أرجاء البلاد ، وازالـــة المعوقات من أمامها ، واحاطتها بالتشريعات التى تكفل نموها واعطاءها من التيسيرات والمزايا مالا يقل — ان لم يزد — على مايعطى للمصارف التقليدية ، أمر لابد منه لجعل فكرة انفـــاق "العفو" فى سبيل تحقيق مصالح المجتمع ، امرا ميسورا على من يستجيب لهذا التكليف ، وهو أمر مطلوب لحث هذه البنوك على ارتياد مختلف المجالات ، والاستثمار فى شتى القطاعـات، وابتكار الأدوات المصرفية المناسبة لكل ذلك ، الأمر الذى يترتب نجاحها فى أداء رسالتهـــا ، بان تكون أداة هامة لتوجيه " العفو " .

ان نجاح هذه البنوك فى الوفاء بهذا الهدف سيجعل العفو لمالى عند المسلـــم ، يتضاعف من نفس الدخل ، ذلك أن جانبا كبيرا من هذه الدخول يبدد فى نفقـــات استهلاكية يمكن الاستغناء عنها فيما لو وجد الفرد طريقا ميسرا لاستثمار العفو ، يعود عليه وعلى مجتمعه بالنفع . واذا أمكن خلق هذا الشعور عند الناس ، أمكن تمويل جانب كبير من جهود التنمية الاقتصادية ، ومن ثم تقل حاجتنا الى الاقتراض الخارجى أو تزول . ولا نقف — عند حد — فى شكل المديونية الخارجية ، والتى افرغت التنمية الاقتصادية من مضمونها فى كل البلاد التى وقعت فى وهدتها ، حتى لقد أصبحت التدفقات المالية بين هذه البلاد والبـــلاد المقرضة ذات اتجاه عكسى ، أى يزيد فيها حجم الموارد المنقولة من البلاد المدينة عن حجــم الموارد التى ترد اليها ، مع تزايد حجم هذه الديون (١٦) .

ان عدم توفر الظروف المناسبة لعمل البنوك الاسلامية فى بلادنا ، يؤدى — ونحـــن فى أشد الحاجة الى استخدام الأموال فى تمويل التنمية — الى وجود مشكلة " فائض السيولـــة النقدية " فى هذه البنوك ، وبقدر ما تكشف هذه المشكلة عن تقصير هذه البنوك فـــــى ايجاد القنوات الاستثمارية الكفيلة باستيعاب هذه الاموال — أيا كانت الاسباب — فانهـــا تكشف فى ذات الوقت عن وفرة " العفو " لدى الكثيرين ، وأن الاوعية الادخارية التى توفرها البنوك التقليدية لا تستطيع اجتذاب هذه الأموال التى يحجم أصحابها عن توظيفها بنظـــام الفائدة ، كذلك تكشف عن حقيقة ثالثة مفادها أنه لاغنى عن نظام المصارف الاسلامية ، كأسلوب قادر على تجميع " العفو " وتوجيهه الى تمويل التنمية الاقتصادية ، وأن البديل لها هـــو بقاء هذه الأموال عاطلة ، وضياع فرص استثمارها ، وليس توجيهها الى البنوك التقليديـــة ، كما قد يظن البعض .

ان الحقيقة السابقة ترينا أن الوقوف الى جانب البنوك الاسلامية ومدها بكل مايدعم حركتها ويقوى مراكزها ، ويزيد الثقة بها ، ضرورة إنمائية ، مثل ماهو فريضة ايمانية ، وعلى الدول والحكومات فى العالم الاسلامى أن تنظر الى البنوك الاسلامية من هذا المنطلق فاذا لم يكن فى خوفنا من اكل الربا ما يحضنا على التمسك بها والحرص عليها وتنقيتها من كل مايشوب عملها ، فليكن فى رغبتنا فى تحقيق التنمية الاقتصادية بامكانياتنا الذاتية ، ما يجعلنا نحرص عليها ، وندفع عنها ولنكن على ذكر دائم من أن وقوع بعض هذه البنوك فى بعض الاخطاء ، وما يشوب عمل بعضها من قصور أحيانا ، لا يعنى بطلان فكرتها ، ولاصحة منهج البنوك التقليدية ، وهذه حقيقة رابعة يجب ان لاتغيب عن نظر من يتعرض لدراسة البنوك الاسلامية .

واذا كنا بتقرير هذه الحق ندعو اجهزة الدولة -- وبخاصة البنك المركزى -- الى تفهم طبيعة عمل البنوك الاسلامية وتذليل العقبات التى تعترضها كطريق الى الحفاظ عليها ، فان على البنوك الاسلامية أن تحرص كل الحرص فى أداء عملها على مايجعل الناس يتمسكون بالتعامل معها ، من منطلق المصلحة والمنفعة بالاضافة الى الدافع القائم حاليا ، وهو الوعيد الايمانى عند المسلمين . فهذا الحرص يجذب اليها فئة من المدخرين يؤرقهم التعامل بسعر الفائدة ، ويجذبهم اليه ارتفاعه وانخفاض أرباح البنوك الاسلامية .

وكى تحقق البنوك الاسلامية ذلك ، فيجب الى جوار العمل على رفع كفاءة أدائها الى أعلى مستوى ممكن ، يجب اعطاء الجزء الاكبر من أرباح المضاربات التى تمارسها الى أصحاب الودائع وليس الى البنك كمضارب ، وليعلم أصحاب رأس مال البنك أنهم يؤدون رسالة قبل أن يكونوا رجال تجارة .

كذلك على البنوك الاسلامية أن تخطو الى الامام خطوة لا بد منها فى تجميع " العفو " وتوجيهه الى تمويل التنمية ، هذه الخطوة تتمثل فى العمل على انشاء سوق مال اسلامية تتداول فيها اسهمها واسهم المشروعات التى أقامتها ، واسهم المضاربات التى تقوم بها مما يمثل السوق الثانوية لرأس المال ، ويوفر الوعاء الصحيح لتلقى الاموال وتجميع الفوائض وبهذا تتمكن البنوك الاسلامية من ولوج ميدان الاستثمار طويل الاجل ، ذلك الميدان الذى تضطر الآن الى التقليل منه بسبب الطبيعة القصيرة الأجل لمعظم مواردها . إن إنشاء

٦٧٤

هذه السوق يوفر المناخ الصحيح لتجميع العفو والقيام باستثماره بما يعود بالنفع على أصحاب الأموال من ناحية ، وعلى المجتمعات الاسلامية باقامة المشروعات الحيوية الدافعة لعجلة التنمية الاقتصادية من ناحية ثانية •

على أن دعوتنا هذه لاتعنى أن دور البنوك الاسلامية — بوضعها الحالى — فى تجميع " العفو " وتوجيهه نحو الاستثمارات التنموية صغير ، بل إنه كبير ، وبخاصة دورها فى المشاركات المنتهية بالتمليك من وجهة نظر العميل ، أو المشاركات المتناقصة من وجهة نظر البنك •

ان استعداد البنوك الاسلامية لتمويل مشروعات تثبت جدواها بطريق المشاركة المتناقصة ، يحفز أصحاب الخبرة فى شتى الميادين الى العمل على تجميع قدر من رأس المال المطلوب فوق النسبة التى يشارك بها البنك ، وبهذا يتم حفز الافراد الى تجميع " العفو " فى هذه المرحلة ، واذا تمت المشاركة المتناقصة بينهم وبين البنك ، فان عملية حفز تستمر متتابعة حتى يتمكن الشريك من امتلاك المشروع ، وسداد حصة البنك • وبتكرار هذا النوع من الممارسات فى العديد من المجالات ، وخلال فترة زمنية معينة ، يجد المجتمع نفسه وقد انجز جانبا كبيرا من جهود التنمية بامكانياته الذاتيه ، و بمدخرات افراده •

ان البنك بهذا السلوك يساعد على تكوين " العفو " لدى الذين يقدمون اليه اموالهم ليستثمرها لهم ، كما يساعد على تجميع " العفو " لدى الذين يقدم اليهم هذه الاموال مشاركة لهم فى مشروعات انتاجية ، فهو بهذا يحدث حركة عامة فى المجتمع ، قوامها تكوين العفو وتجميعه وتوجيهه الى مختلف مجالات الاستثمار المطلوبة للمجتمع •

ان البنوك الاسلامية بوضعها المأمول — بل بوضعها الحالى — تعتبر — كما قلنا — من أهم قنوات تجميع " العفو " وتوجيهه الى تمويل التنمية الاقتصادية •

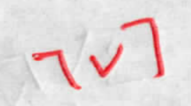
المطلب الثالث : المؤسسات الاجتماعية وتوجيه " العفو "

تتعدد المؤسسات الاجتماعية التي يمكنها أن تقوم بدور فعال في توجيه " العفو " من الجهود البشرية ، الى حيث تتحقق به مصالح المجتمع • وقد تتكون هذه المؤسسات من أجل تحقيق هذا الهدف ، كما قد تكون ذات أهداف أخرى تكونت من أجلها وتتخذ من تجميع العفو وتوجيهه أداة لتحقيق أهدافها •

قد تكون هذه المؤسسات ، مؤسسات تضم الممتهنين لمهنة ، أو المحترفين حرفة، مثل نقابات العمال النوعية والعامة،ونقابات المهن المختلفة ، كنقابة الاطباء او المهندسين أو التجاريين أو المعلمين ••• الخ ويلحق بها نوادى هيئات التدريس ، والاتحادات الطلابية. وقد تكون مؤسسات تضم الراغبين في العمل الاجتماعي في ميدان من الميادين ، مثل جمعيات الحفاظ على البيئة ، وجمعيات رعاية الطفولة أو رعاية المسنين او المعاقين ، وجمعيات نشر القيم الصحيحة ومحاربة القيم الفاسدة •• الخ وقد تكون مؤسسات تهدف الى الدفاع عن حقوق الانسان التى كفلتها له الشريعة ضد من يجورون على هذه الحقوق ، مثل لجان حقوق الانسان ، وقد تكون مؤسسات تهدف الى تمكين الانسان من المشاركة المنظمة فى توجيه سياسة المجتمع وادارة شئونه مثل الأحزاب السياسية ، الى غير ذلك من التجمعات والمنظمات التى يصعب حصرها ، وتمتع بها المجتمعات ، والمفروض أنها قد قامت كلها لتحقيق الصالح العام •

هذه التجمعات تستطيع أن تقوم بدور كبير فى تجميع " العفو " من الجهود البشرية خاصة ، وهى المكمن الاول للعفو كما بينا ذلك من قبل ، ولئن كنا قد رأينا أن البنوك الاسلامية كمؤسسات ذات دور هام فى تجميع " العفو " المالى ، فان المؤسسات الاجتما[عية هـ]ذه ذات دور هام فى ميدان تجميع وتوجيه العفو من الجهود البشرية •

إن الأعمال الخاصة فى غالب الاحيان لاتستنفد كل طاقة أصحابها ، وانما يبقى لدى الكثيرين منهم جهد فائض ، يحبون أن ينفقوه ، حيث أمرهم الله سبحانه فى تحقيق مصالح المجتمع • وهنا تبرز هذه المؤسسات الاجتماعية لتجميع هذه الفوائض من الجهود البشرية منهم القليل منها الى القليل ليصبح المجمع كثيرا ، يؤدى دورا مؤثرا فى حياة المجتمع ، وحل مشكلاته ورفع مستواه الفكرى والاجتماعى والمعيشى •



ولقد قلنا إن كثيرا من هذه المؤسسات يقوم من أجل الوفاء باهداف معينة غير تجميع الفائض من الجهود البشرية كهدف فى حد ذاته ، لكنها تستخدمه أداة فى تحقيق اهدافها الخاصة • واكثر ما يبعث الحياة فى أوصال هذه التنظيمات ويجعلها فاعلة ومؤثرة أن يشعر أعضاؤها أنهم يؤدون واجبا ، ويقومون بتكليف عليهم ، يحاسبهم الله به حجتهم يوم يسألون عن فائض الجهد والطاقة لديهم فيم أنفقوه ؟ كما اخبر نبينا صلوات الله وسلامه عليه عندما قال : لن تزول قدما عبد يوم القيامه حتى يسأل عن أربع ، عن عمره فيم أفناه ، وعن شبابه فيم أبلاه ، وعن علمه ماذا عمل به ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم انفقه ؟ (١٢)

ان الاسئلة الثلاثة الاولى من هذه الاسئلة تتعلق بالجهود البشرية التى يملكها الانسان ، وسيسأل يوم القيامه عن تصرفه فيها ، هل أنفقها فيما ينبغى أن تنفق فيه ، أم بددها وضيعها ؟

ان ممارسة العمل فى هذه المنظمات بهذا الشعور يضفى على عمل الاعضاء فيها طابع الجدية والحرص على تحقيق النفع ، وبلوغ الاهداف ؛ إنه يكسوه بالاخلاص ويجرده من المظهرية والرياء اللذين يحبطان الاعمال فى الدنيا والاخرة ويختلف الحال كثيرا عندما يرى الأعضاء أن عملهم فى هذه المؤسسات نافلة من النوافل ، أو أنه مجرد وسيلة لقطع الوقت أو التمتع بصحبة الاقران ، إن أثمر شيئا فبها ونعمت ، وإلا فقد استهلكو الوقت الفائض لديهم •

ومن هنا فاننا نرى أن انطلاق أعضاء الموسسات والمنظمات التى تملأ ساحة المجتمع — وتضم معظم الطاقات واعلى الكفاءات — من فكرة التكليف بانفاق " العفو " من جهدهم ووقتهم فيما يعود على الامة بالنفع ، يجعلها ذات دور هام فى حياة المجتمع • ذلك أن الفكرة الاخرى أو الثانية التى ستسيطر على عمل هذه المنظمات (فى ظل الانطلاق من فكرة القيام بتكليف الله تعالى بانفاق " العفو " هى فكرة الوفاء بفروض الكفاية التى يجب على المسلمين القيام بها فستجد هذه المنظمات فى فكرة فروض الكفاية ، الميدان الرحب ، لتنطلق وتسعى فى الوفاء بحاجات المجتمع ، والقيام بكل ما تستطيع من أنشطة تقع فى المدى الذى يمتلك فيه اعضاء كل منظمة الخبرة والقدرة •

إن الكثير من حاجات المجتمع يمكن الوفاء به عن طريق المنظمات التي تستخدم العفو من جهد اعضائها ، الامر الذى يرفع كثيرا من الاعباء الملقاه على عاتق المؤسسات الحكومية اليوم ، والتى تعجز غالبا عن الوفاء بها على الوجه الاكمل .

ان عندنا لايسهل حصره من فروض الكفاية يمكن لهذه المنظمات ان توجهه بكفاءة ، باستغلال " العفو " من الجهد البشرى ، مثل المحافظة على البيئة ، وتنظيف الأبنية ، وتشجير المدن ، والتى يمكن ان تقوم بها منظمات المحافظة على البيئة ، ومثل قوافل العلاج الطبى والتوعية الصحية ، وابتكار اساليب جديدة للتعامل مع المشكلات الصحية ، والتى يمكن ان تقوم بها نقابات الاطباء ، ومثل تزويد المستشفيات بالاقسام الجديدة ، وتوفير انواع من العلاج غير موجودة ، وشراء الاجهزة الطبية المتقدمة التى ترفع من كفاءة التشخيص والعلا ج ، واقامة مستشفيات جديدة فى المناطق التى تحتاج اليها ، واقامة دور التعليم المختلفة، والتى يمكن لعدد كبير من المنظمات ان تشرف على القيام بها ، والتعاون مع غيرها من الجهات التى تملك " العفو " المالى الذى سيعضد " العفو" من الجهد البشرى الذى تملكه المنظمات محل الحديث .

ومثل اكتشاف وسائل الوقاية من الانحراف وأنواع الانحراف المختلفة التى يمكن أن تقوم بها جمعيات المحافظة على القيم الصحيحة ومحاربة القيم الفاسدة . ومثل كفالة الايتام ورعاية المسنين ، ومساعدة المرضى ، وحماية الطفولة عن كل معوقات النمو النفسى والجسمى والعقلى والتى يمكن أن تؤدى من خلال الكثير من المنظمات والجمعيات ذات الخبرات الطبية والاجتماعية والنفسية والروحية ، ومثل محو الأمية ومحاربة البطالة ، ونشر التربية السياسية الصحيحة ، والتى يمكن أن تقوم بها او تسهم فيها الأحزاب السياسية . ومثل نشر الصناعات الصغيرة ، واختيار ما يتناسب منها مع كل بيئة محلية ، واقتراح سياسات تكفل ازالة المعوقات من أمام النشاط الاقتصادى الفردى والعام ، والتى تقوم بها هيئات كثيرة من بينها الأحزاب السياسية ، والاتحادات العمالية ومنظمات رجال الاعمال . ومثل مساعدة المستهلك على الحصول على السلع والخدمات بمواصفات جودة مناسبة ، والتى تمكنه من ترشيد استهلاكه بحصوله على العائد المناسب لما يقدم من أثمان ، وتقوم بها مؤسسات يكونها المستهلكون لمجموعات معينة من السلع ، مثل السلع الغذائية أو السلع الهندسية ، أو السلع الدوائية أو الخدمات الثقافية والترفيهية ، بحيث تتمكن هذه المنظمات من القضاء على أساليب الغش والخداع التى قد يلجأ اليها منتجو هذه

السلع وتلك الخدمات ، الى غير ذلك من المجالات التى تكون فروض الكفاية ، ويجب على بعض المسلحين أن يقوموا بها ، والا أثموا جميعا ، وقيام هذه المنظمات باستخدام العفو من جهود اعضائها فى الوفاء بفروض الكفاية ، يرفع عن الجميع — من شارك ومن لم يشارك — اثم التقصير ، ويثبت لمن قام بالعمل فضل القيام به وثوابه ، والذى هو افضل عند الله تعالى ، وأكثر مثوبه من القيام بفرض العين ، ذلك الذى يعود النفع من ادائه على شخص القائم بـه ٠

هذا وان الاستقصاء فى هذا المجال يخرج عن حدود هذا البحث ، ولهذا فاننا سنكتفى بالحديث عن بعض هذه المؤسسات التى يمكن أن تقوم بدور فاعل فى توجيه " العفو " من الجهود البشرية نحو تحقيق مصالح المجتمع والاسهام فى تحقيق التنمية الاقتصادية بمفهومها الاسلامى الذى يعنى عمارة الارض واقامة مجتمع المتقين وقد اخترنا منها :

(١) النقابات المهنيـة ٠
(٢) الاتحادات الطلابية ٠
(٣) الأحزاب السياسيـة ٠
(٤) لجان حقوق الانسان ٠
(٥) الجمعيات الخيريـة ٠

(١) النقابات المهنيـة :

يكاد نشاط النقابات — فى البلاد التى بها نقابات — ينحصر فى أداء بعض الخدمات لاعضائها ، عن طريق التعاون فيما بينهم ، أو السعى للحصول لأعضائها على بعض المزايا على حساب غيرهم من أعضاء المجتمع فى الغالب ، وقلما نجد نقابة من النقابات تجعل من أعضائها جندا فى الميادين المختلفة ، يدفعون عن المجتمع ويضحون فى سبيله ، باستخدام الطاقات المطوكة لهم ، فهى فى الحقيقة تجمعات تهدف الى حصول أعضائها على مكاسب من الجهات الاخرى التى تتعامل معها باسمهم ٠ أى أنها لاتحصل على مكاسب او مزايا للاعضاء باستغلال طاقات اضافية لديهم ، وانما تحصل عليها بممارسة ضغوط يخضع لها الطرف الاخر حكومة كان او رجال اعمال او مستهلكين ، لخدمة يقدمها اعضاء النقابات ولايترتب على ذلك زيادة فى ناتج ، ولاتحسين فى اداء ٠

وليس فى الحصول على المزايا او المكاسب خاصة ، اذا كان ذلك حقا لمن يحصل عليه ، لكنه يبقى مكسبا مقصورا على الاعضاء لايتعداهم الى غيرهم من أعضاء المجتمع ، بل ربما يكون عبئا على بعض أعضاء المجتمع ، وهذا ما تمارسه النقابات فى ظل الفكر الذى يسيطر عليها الان ، وليس ذلك بفكر اسلامى . إن التجمع الذى امتدحه النبى -- صلى الله عليه وسلم -- واحب أن ينضم اليه فى ظل الاسلام انما دعى اليها ؛ أن تجمعا يهدف الى تحقيق الصالح العام ، واستخدام الجهود فى نصرة المظلوم (١٨) . ومن ثم كان النقابات -- فى ظل الفكر الاسلامى -- ينبغى ان يكون نفعها متعديا غير مقصور على أعضائها ، أى ينبغى أن تتمثل جهودها فى تحقيق صالح المجتمع ، وتحقيق مصالح أعضائها من خلال ذلك ، وبتحقق ذلك اذا عمدت هذه النقابات الى استخدام طاقات أعضائها فى تحقيق النفع لهم ، فسيكون النفع فى هذه الحالة متعديا الى بقية أعضاء المجتمع ، لانه سيكون اضافة الى الطاقات . وسيتحقق ذلك تلقائيا ، عندما تنطلق النقابات فى بلادنا فى أداء دورها من فكرة انفاق العفو من الجهد البشرى فى سبيل الله والمجتمع ، ومن فكرة القيام بفروض الكفاية ، التى كلف الله بها الجميع ، ففى هذه الحالة تشعر النقابة -- كما ينبغى ان يكون شعور كل تجمع اسلامى -- انها على ثغرة من الاسلام ، ولا ينبغى أن يؤتى من قبلها . فاذا سيطرت هذه المشاعر ، ووضحت هذه الفلسفة عند كل عضو من أعضاء النقابة ، انطلقت النقابة تبحث لنفسها عن دور تؤديه ، وعن هدف اجتماعى تحققه ، أو عقبة تذللها ، بل انها ستتنافس مع غيرها من النقابات والجهات ، كى يسبق كل الى القيام بما يلوح ويظهر من فروض الكفاية ، وستجد كل نقابة من الاهداف ما تحققه ، ومن المشاكل ما تعمد الى حله ، ومن العقبات الاجتماعية ما تقوم بتذليله ، طبقا للخبرات المتوفرة عند أعضائها ، هندسية كانت تلك الخبرات أم طبية ام تربوية، زراعية كانت أم صناعية أم خدمية .

ان انطلاق النقابات فى تجمعها وعطائها ، من فكرة فروض الكفاية ، وفكرة انفاق العفو من الجهد البشرى ، يحدث تغييرا جوهريا فى سلوكها ، ويجعل لها دورا واضحا فى بناء المجتمع ، فدورها التقليدى الذى تقوم بأدائه اليوم فى ظل الفكر المسيطر عليها ، ستتحول من جماعة تبحث عن مصالح أعضائها ، ولو كان ذلك -- فى أحيان كثيرة -- ضد صالح المجتمع ، الى جماعة تبحث عن تحقيق صالح اعضائها من خلال تحقيق صالح المجتمع ، وعندئذ ستكون كل نقابة بؤرة إشعاع ، ومركز قيادة ، تقود التقدم والبناء فى المجال الذى تعمل فيه .

٦٨٠

ان تقدم الزراعة ، وتطور الصناعة ، وارتقاء قطاع الخدمات واستصلاح الاراضى ، وبناء المساكن ، ومحو الامية من المجتمع ، كل ذلك وغيره يمكن أن يتحقق بجهود مختلف أنـواع النقابات ، اذا تبنت فلسفة "فروض الكفاية" وانفاق العفو فى تحقيقها ، تلك الفروض التى يجب على كل فرد فى المجتمع الاسلامى أن يسأل نفسه عن مكانه منها بصفته الفردية، وعن مكانه منها بصفته عضوا فى تجمع ما ، وأن يدرك أنه مسئول عن القيام بها ، إن كان قادرا وعن التعاون مع غيره فى القيام بها ، أو فى اقامة من يقوم بها ، وانه اذا لم يكن له دور من الادوار الثلاثة فانه آثم ومضيع ، ومسئول عن ذلك يوم القيامة .

لقد جاء فى تفسير " المنار " تعليقا على تفسير قول الله تعالى : " ويسألونك ماذا ينفقون ؟ قل :" العفو " (١٩) " .. قال علماؤنا : ان جميع الفنون والصناعات التى يحتاج اليها الناس فى معايشهم من الفروض الدينية . واذا اهملت الأمة شيئا منها فلم يقم به من أفرادها من يكفيها أمر الحاجة اليه ، كانت كلها عاصية لله تعالى ، مخالفة لدينه الا من كان عاجزا عن دفع ضرر الحاجة ، وعن الامر به للقادر عليه ، فأولئك هم المعذورون بالتقصير .

وعلى هذا قام صرح مجد الاسلام عدة قرون ، كان المسلمون فيها عرفوا لهم شىء بسبب التوسع فى العمران ، يتوقف عليه حفظه وتعميم دعوته النافعة قاموا به حق القيام، وعدوا القيام به من الدين ، عملا بمثل هذه الآية وغيرها من الآيات ، ومضوا على ذلك قرونا كانوا فيهـا أبسط الأمم وأعلاها حضارة وعمرانا " (٢٠) .

ان صرح مجد الاسلام – بتعبير صاحب المنار – يمكن اقامته من جديد من خلال انشغال النقابات بهذا التكليف ووفائها به ، حتى لاتبقى حاجة من الحاجات أو صناعة من الصناعات تحتاجها اقامة هذا الصرح الا وجد من أبناء الاسلام من يتقدم للوفاء بها . ان بعث هذه الروح فى النقابات المهنية لكفيل بجعلها الصورة الحديثة لانظمة التعاون الاسلاميـة للقيام بفروض الكفاية ، كل فى الميدان الذى يجيده ، وبهذا تتحقق مصالح اعضاء النقابة من خلال تحقق مصالح المجتمع . ومن أهم مصالح الأعضاء خروجهم من التبعة الملقاة على عاتقهم بوفائهم بما فرض الله عليهم ، فيملكون الحجة ، عندما يسألون عن عمرهم فيم أفنوه ، وذلك بالاضافة الى المصالح الآنية التى تتحقق لهم كاعضاء فى هذه النقابة من ناحية ، وكاعضاء فى مجتمع يبذل كل أعضائه ، كل جهودهم من أجل إقامة الحياة الطيبة التى يحياها الجميع .

٦٨١

(٢) الاتحادات الطلابيـــــــة :

تمثل الاتحادات الطلابية مؤسسات اجتماعية على جانب كبير من الاهمية ، في موضوع تجميع " العفو " من الجهود البشرية ، ذلك انها تضم نخبة من شباب الامة ، في مرحلـــة عمرية ، ذات أهمية خاصة ، تتميز بوفرة في النشاط ، وقدرة على العطاء ، وفي نفس الوقـــت يتاح لهم قدر غير قليل من التوجيه ، ومن فئة على أعلى مستوى من التأهيل هي فئة المربيـــن ، كما يملك الطلاب وقت فراغ يتميز بالامتداد المعقول ، والتكرار المنتظم ، كما يتحقق لهـــم قدر من الوعي بظروف المجتمع واحتياجاته ، والمام كاف بمشكلاته ، وتصور لما ينبغي أن يكـــون عليه مستقبله ، كل ذلك يتاح لهم بصورة أفضل مما يتاح لغيرهم من فئات الشباب الأخرى ، بحكم البيئة التي يعيشونها ، والمؤسسات التي تضمهم ، والتي تعنى أساسا بتكوين الاجيال ، وبنـــاء وتنشئة من سيتولون القيادة في شتى القطاعات .

وانطلاقا من هذه المواصفات ، فان الاتحادات الطلابية تستطيع أن تقوم بالكثير مـــن الانجازات الانمائية ، اذا تمكنت من تجميع " العفو " من الجهد البشري الموجود عند الطـلاب واخضعته للتنظيم الدقيق والتوجيه السليم ، متعاونة في ذلك مع الاجهزة والمؤسسات الاخـرى ، شعبية كانت ام حكومية ، وفي اهم الميادين المؤثرة على تحقيق التنمية الاقتصادية .

وكل مايلزم لقيام الاتحادات الطلابية بهذا الدور ، فوق القدرة التنظيمية ، هو اقتنـــاع جماهير الطلاب بفكرة التكليف بانفاق " العفو " من جهودهم في سبيل الله وصالح المجتمـــع ، على التربية التي يتلقونها في المؤسسات التعليمية أن تغرس فيهم الايمان بهذا التكليف حتـــى لايبقى الا ان تدعوهم اتحاداتهم الى الانخراط في كتائب الجهاد الرامية الى بناء المجتمع باستخـــدام الطاقات الفائضة لدى هذه الفئة من الشباب ، وعندها تستطيع الاتحادات الطلابية ان تكون الكثير من الكتائب التي توجه كل واحدة منها لتحقيق هدف محدد ، والقضاء على مشكلة معينة من المشكلات التي يعاني منها المجتمع .

وعلى سبيل المثال ، فان مشكلة مثل تفشي الامية بين السواد الاعظم من المواطنيـــن في بلادنا ، يمكن القضاء عليها خلال فترة قليلة اذا استغل في علاجها " العفو " من الجهـــد البشري لمئات الالاف من الطلاب ، في عطلاتهم الصيفية ، والتي قلنا انها تتميز بالامتداد المعقول

٦٨٢

والتكرار المنتظم ، مما يجعل تنظيم استغلالها مجد الى ابعد الحدود ، وبالطبع لابد ان تتعاون الاتحادات الطلابية فى ذلك مع المؤسسات الاخرى التى تتلقى هذه الخدمة مثل نقابات العمال وادارات المصانع ، وايضا مع الجهات المشرفة على المساجد والتى يمكن استغلالها كأماكن نموذ بية لتلقى مبادىء القراءة والكتابة ، حتى تتذكر الجميع – معلمين ومتعلمين – بانهم فى عمل لايختلف عن الصلاة – التى اقيمت من اجلها المساجد – فى الحصول على الثواب ورضوان الله تعالى .

وايضا مشكلة مثل مشكلة نقص إنتاج الغذاء ، والمتفشية فى بلادنا مع اننا نلمس امكانيات كبيرة فى هذا الميدان ، مثل هذه المشكلة ، والتى يتطلب حلها استصلاح الاراضى، واستزراعها ، وما يحتاجه ذلك من تمهيد للطرق وشق للقنوات ، واقامة لكل مكونات البنية الاساسية للمجتمعات الزراعية الجديدة ، يمكن بالتعاون بين أكثر من جهة فى المجتمع ، استغلال طاقات الشباب الفائضة فى ايجادها ، بل ان هذه الانشطة تمثل ميدانا مثاليا لاستغلال " العفو " من الجهد البشرى الكامن لدى فئة الطلاب . ويمكن لهذا الاسلوب ان يقدم حلا لمشكلة البطالة ، اذ تستطيع هذه الانجازات التى يقومون بها ، استيعاب قدر منهم ، ليعمل فى القطاع الزراعى بعد انتهاء فترة الدراسة ، عن طريق تمليكهم مما يستصلحون من أراضٍ . فالمقرر اسلاميا أن مفهوم " انفاق العفو " فى سبيل الله لايقتصر على تقديم الجهد الفائض او المال الفائض دون مقابل مادى ، بل انه يشمل هذه الصورة ، والصورة التى تتمثل فى الحصول على عائد مجز بالمقاييس المادية لهذا " العفو" المبذول فى سبيل الله وصالح المجتمع.

وفى موضوع استصلاح الاراضى – الذى نحن بصدده – يمكن تشجيع الشباب من الطلاب المنضمين الى كتائب الاستصلاح والاستزراع ، بالربط بين تملك قدر من الارض المستصلحة، والعمل فى هذا المشروع عددا معينا من الساعات ، تحدد على ضوء الواقع العملى ، الذى يحدد الساعات اللازمة لاستصلاح القيراط مثلا ، وبهذا الاسلوب نجمع بين القضاء على مشكلتين معا، مشكلة البطالة ومشكلة الانتاج الزراعى ، كما نعطى الفرصة للشباب للقيام بعدد من التكاليف فى آن واحد فهو يستصلح الارض ويحييها ، وهذا تكليف اسلامى ، وفى نفس الوقت يتعاون مع غيره على البر والتقوى ، وهذا تكليف ثان ، وهو يعمل ليوجد اصلا انتاجيا يستخدمه فى تحصيل رزقه ، وهذا تكليف ثالث ، وهو يضيف الى موارد الثروة فى المجتمع فيحقق التنمية الاقتصادية

ويترك للأجيال التالية وضعا صالحا للبناء عليه ، وهنا تكليف رابع ، وفوق كل ذلك فهو يعبد ربه بهذا العمل ، وينال به حسن ثواب الآخرة ، فضلا عن الجزاء الدنيوى ، يقول النبى — صلى الله عليه وسلم — " من أحيا أرضا ميتة فهى له " (٢١) وفى رواية " فله بذلك أجر " (٢٢) أى فى الآخرة فضلا عن المكافأة فى الدنيا والمتمثلة فى تملك مايحييه .

ان استصلاح قطعة من الارض قد يشق على الفرد بجهوده الفردية ، لكنه يستطيع أن يستصلحها واضعافها اذا عمل من داخل تنظيم كهذا التنظيم الذى يمكن أن تمثله الاتحادات الطلابية ، متعاونة مع بقية الأجهزة المعنية بهذه القضية ، شعبية أو حكومية . أيضا فان قضية مثل تلوث البيئة ، يمكن للشباب من الطلاب أن يقوموا بدور هام فى التغلب عليها ، لو وجهت جهودهم الفائضة نحو هذا الهدف ، انهم يستطيعون القيام بتشجير كل جنبات الشوارع فى المدن الكبرى ، التى تعانى من تلوث البيئة بسبب مايترتب على ازدحامها من نفايات وعوادم مختلفة ، كما تستطيع الجهود الطلابية ان تشجر ضفاف الانهار ، والقنوات المائية ، على امتداد كل منها (٢٣) ويستطيع الشباب أيضا إضفاء اللون الاخضر على وجه المدن ، كما يستطيع الاسهام فى اعادة بناء القرى على الاسس الصحية الصحيحة ، وينشيء القرى الجديدة على نفس هذه الأسس ، كما تستطيع قوافل التوعية من الشباب الطلابى نشر العادات البيئية السليمة بين المواطنين فى المدن والقرى ، بما يحفظ البيئة من التلوث ويقى الناس مخاطر العيش فى بيئات تتجاوز نسبة التلوث فيها المعدلات المأمونة .

هذا وما ذكرنا من أمثلة — وان دل على أهمية ما يمكن أن تقوم به التنظيمات الطلابية من دور فى توجيه " العفو " من جهد الشباب — فانها مجرد أمثلة على ذلك ، والا فان الميدان رحب والانشطة التى يمكن لجماهير الطلاب أن تساهم فيها كثيرة الى أبعد الحدود ، والقضية — كما قلنا — قضية انفعال بتكليف انفاق " العفو " من الجهود البشرية فى سبيل الله وصالح المجتمع ، وقضية كفاءة تنظيمه وقدرة على تجنيد الطاقات الشبابية وتوجيهها الى ماتثمر فيه جهودها ، ويحول دون ضياعها وتبديدها .

هذا ولايفوتنا أن نلفت النظر الى أن هذه الطاقات ان لم تستغل فيما يصلح المجتمع فستنحرف بها السبل ، وتتجه الى احداث مالايحمد ، سواء بالنسبة للشباب ام بالنسبة الى المجتمع .

ومن هنا تظهر أهمية تنشئة الشباب على الارتباط بتكليف " انفاق العفو" من كل الامكانيات فى تحقيق مصالح المجتمع ، فذلك كفيل بجعل الشباب مصدر عطاء متواصل ، كما هو المفروض فى الشباب المسلم •

(٢) الأحزاب السياسيـــــة :

نأتى هنا الى مؤسسات على جانب كبير من الأهمية فى نقل فكرة " انفاق العفـو" من الميدان النظرى الى الميدان العملى التطبيقى ، مؤسسات لايقل دورها أهمية عن دور البنوك الاسلامية ، أو التنظيمات الطلابية ، إن لم يزد فى الأهمية ، حتى ليكاد يقارب دور دولة فى هذا السبيل • هذه المؤسسات هى الأحزاب السياسية ، التى يمكنها أن تلعب دورا كبيرا فى توجيه " العفو " بصوره المختلفة ، وتتمكن بالتالى من الاسهام الفعـــال فى تمويل التنمية الاقتصادية وانجازها •

ومن منطلق أن التنمية فى ظل الاسلام — هى نتاج الجهد الفردى أساسا (٢٤) فان المنظمات التى يكونها الافراد ، يقع عليها عبء كبير فى تنظيم امكانياتهم من اجـــــل الوفاء بالاعباء والتكاليف الملقاة على عاتقهم • والأحزاب السياسية من أهم هذه التنظيمـــات التى يمكنها أن تجمع طاقات الافراد ، وتتنافس فى هذا السبيل • ذلك أن الأحزاب فـى الاسلام انما تختلف بعضها البعض فى طرق الوفاء بتكاليف الاسلام ، والا فكلها ينطلق مـن ايديولوجية واحدة ، هى كيفية سياسة المجتمع بالدين (٢٥) وكيفية جعل المجتمع ملتزما بمنهج الاسلام فى شتى المجالات ، وتحقيق ذلك بالعمل والممارسة ، ولا يعفى الحزب فى ظل الاسلام من العمل على الالتزام بمنهج الاسلام ، أن يكون خارج سدة الحكم ، بل هـــو ملتزم بذلك سواء أكان فى صفوف المعارضة أم فى سدة الحكم ، فهو فى الحالتين مسئول بقدر مايملك من امكانيات وقدرات وصلاحيات • فان كان فى الحكم كان مسئولا عن جميع القطاعات فى المجتمع ، وإن كان خارج الحكم كان مسئولا عن توجيه الحزب الحاكم ، ومسئولا عـــن توجيه أعضائه من باب أولى ، وعند هذه النقطة تجىء قضية توجيه " العفو " ودور الأحزاب السياسية فيها •

فعند التطبيق الاسلامى ، سنجد أن توجيه" العفو " أرحب مجال تتنافس الأحزاب الاسلامية فيه، وبقدر جهدها فى رسم سياسة ناجحة ، وتنفيذها بنجاح ايضا ، وهى فى سدة الحكم ، وبقدر قيامها وهى خارج الحكم برسم سياسة ناجحة وتنفيذ بعضها بجهود اعضائها بقدر ما تثبت جدارتها للاستمرار فى الحكم ، او لتولى الحكم والأمر فى المجتمع الاسلامى .

والدور للأحزاب فى توجيه " العفو " هو دورها فى توجيه " العفو " من الجهد البشرى ، ذلك أن العمل الحزبى فى أساسه ، يقوم على استغلال " العفو " من الجهود البشرية عند أعضاء الحزب ، فى سبيل الله والمجتمع . واذا كان هذا النوع من" العفو" هو أغزر أنواعه ، فان الطاقات التى يمكن للأحزاب أن تجمعها وتوجهها الى تحقيق مصالح المجتمع ، هى اكبر ماتكون فى هذا المجال .

وتستطيع الأحزاب أن تتعاون فى ذلك مع التنظيمات الطلابية ، وغيرها من تنظيمات الشباب ، فى تنفيذ برامجها فى القطاعات الاجتماعية والاقتصادية والفكرية ، فهى احدى الجهات التى عنيناها عندما أشرنا فى البند السابق " الاتحادات الطلابية " الى الجهات التى يمكن التنسيق معها حتى يمكن استغلال طاقات الشباب فى الوفاء بفروض الكفاية المختلفة .

أن قضية مثل " محو الامية " تستطيع الأحزاب باستغلال " العفو " من جهد أعضائها ، ومن يتعاون معها من غيرهم ، تستطيع التخلص منها ورفع وصمتها التى تصم المجتمع الاسلامى اليوم ، والتى يتعارض وجودها مع دعوة القرآن الكريم التى افتتح بها توجيهاته ، عندما كان اول ما نزل منه هو قول الله تعالى " اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق . اقرأ وربك الاكرم . الذى علم بالقلم . علم الانسان مالم يعلم " (٢٦)

هنا لانقف الامية عند الجهل بالقراءة والكتابة ، ولكننا نقصد ماهو أبعد من ذلك فى هذا الخصوص ، فهناك الأمية السياسية ، والأمية الدينية ، والأمية الفنية (فى الزراعة والصناعة والتجارة) وكلها ميادين متسعة تستطيع فيها الأحزاب باستغلال " العفو " من الجهد البشرى لأعضائها ، تقديم أجل الخدمات للمجتمع ، إذ لايخفى مالرفع الأمية عن أفراد المجتمع فى هذه الميادين من آثار اجتماعية وسياسية ودينية وأخلاقية واقتصادية .

فعن طريق التربية السياسية والتثقيف السياسى تتمكن الاحزاب من ايجاد الفـرد القادر على متابعة شئون مجتمعه ، ثم المساهم فى توجيه سياسته الى مايحقق المصالح الدينية والدنيوية • وعن طريق التربية والتثقيف الدينى تستطيع الأحزاب أن تغرس فى الفرد فضائل هذا الدين ، وقيمه العظيمة ، وتنشئه على اعتبار العمل الصالح وممارسة الانتاج عبادة من اجـل العبادات ، وانه معيار التفاضل بين الناس فى الدنيا والآخرة ، بل ومعيار الحب والبغض من الله تعالى ، وبهذا تجعل من أعضائها عاملين مخلصين فى كل مجال يوجدون فيه • وعن طريق التربية والتثقيف الدينى تستطيع الأحزاب أن تؤهل اعضاءها فى شتى الميادين التـى تتناسب وامكاناتهم العقلية والجسدية والنفسية ، فتجعل منهم ممارسين أكفاء لشتى الحـرف ومختلف المهن التى يضيفون من خلالها الى الناتج والدخل القوميين ، وكل ذلك يتحقـق بواسطة استخدام " العفو " من الجهد البشرى لأعضاء الاحزاب والقليل من" العفو" المالـى لديهم ايضا •

ولعل دور الأحزاب فى رفع الأمية عن أعضائها فى شتى الميادين ، بخاصة الاميـة المهنية أو الفنية ، ينقلنا الى دور هام للأحزاب يمكنها أن تقوم به ، اذا استخدمت " العفو" من الامكانيات المالية مع " العفو " من الجهود البشرية عند أعضائها ، الا وهو دورها فـى التخلص من البطالة التى تعد تحدى الاقتصاد القومى ويقع فى براثنها الكثير من افراد المجتمع.

إن الأحزاب هنا بحكم وجودها على كل المستويات وانتشارها فى كل المناطق تستطيع بواسطة لجانها الفرعية المحلية ، ان تهتدى الى الافكار والمشروعات التى تناسب ظروف كـل منطقة ، وتناسب الراغبين فى العمل من أبناء هذه المنطقة ، وعن طريق تكاتف جهود الاعضاء فى كل منطقة ، وتجميع فائض الجهود القادرة على العطاء ، وتجميع الفوائض المالية القابلـة للاستثمار ، وتجميع الفائض من رأس المال العينى ، يستطيع كل حزب أن يقوم بدور جوهرى فى القضاء على البطالة ، وإتاحة فـرص العمل لكل من ينتمى اليه على الاقل ، أى فـى المناطق التى تعد قواعد جماهيرية له ، بل وفى غيرها من المناطق ، وستكون قدرته هـذه هى عامل الجذب الذى يدفع الناس الى الانتماء اليه ، وتفضيلهم أن يعهدوا اليه بتولـى المسئولية والعمل على حل مشكلات المجتمع،فنجاحه فى حل المشكلات وهو خارج الحكـم موءشر على نجاحه وسلامة برامجه التى سينفذها اذا تولى الحكم •

ولا غرابة فى أن يوجه الحزب جهوده لحل مشكلات المواطنين جميعا المنتمين اليه وغيرهم ، فالأصل أن الأحزاب فى ظل الاسلام ــ تجمعات هادفة الى تقديم العون للآخرين ولقد شهد الرسول ــ صلى الله عليه وسلم -- تجمعا من هذا القبيل فى الجاهلية ، وأثنى عليه بعد الاسلام ، بل قرر استعداده للاشتراك فى مثله لو دعى اليه فى ظل الاسلام . يقول صلوات الله وسلامه عليه : لقد شهدت فى دار عبدالله بن جدعان حلفا ، ما أحب أن لى به حمر النعم ، ولو دعيت به فى الاسلام لأجبت ، تحالفوا أن يردوا الفضول على أهلها وان لا يعز ظالم مظلوما " (٢٢)

وفضلا عما للأحزاب من دور كبير فى توجيه " العفو " من الجهد البشرى ، فانها هى المرشحة الأولى للقيام بتوجيه " العفو " من المال العينى ، الممثل فى المعـــدات والادوات ، اذ تعد الأحزاب أفضـــل تجمع يلتقى فيه مالكو " العفو " من المال العينى ، ومن هم فى حاجة اليه ، ومن ثـــم فهى أفضل من ينسق بينهم لتبادل " العفو " العينى وتحقيق الصالح الفردى والعام ، وعلى المستويات الحضرية والريفية .

وان الأمر ليتطلب أن تضم الأحزاب فى هيكلها التنظيمى أمانة مهمتها الإشراف علـــى تبادل المال العينى ، وتنظيمه ، تقيم المعارض للتعريف ب " العفو " المتاح ، كمـــــا تقيم الندوات للحث على اكتشافه والدعوة الى تقديمه ، بل تستطيع ان تستخدمه بواسطتها فـــى اقامة المشروعات التى تعالج باقامتها الكثير من المشكلات التى تواجه المجتمع ، بعد ان تجمع بينه وبين " العفو " من المال النقدى و " العفو " من الجهد البشرى ، حيث تتضافـــر كل انواع " العفو " فى الوفاء بهذه المهمة .

هنا ولانستطيع أن نغفل هدفا رئيسيا من أهداف الأحزاب السياسية ، تصل اليـــه عن طريق استغلال الفائض من الجهد البشرى لاعضائها ، هذا الهدف هو " الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر " فى شتى المجالات ، التى تضطلع الدولة فيها بدور . فالأحزاب عندمـــا لاتكون فى سدة الحكم ، تقوم بدور الرقيب على تصرفات وممارسات الحزب الذى يتولـــــى مسئولية الحكم فى المجتمع ، وبقيامها بهذه المهمة تؤدى دورا على جانب كبير من الأهميـــة فى توجيه السياسات الحكومية ، وجعلها محققة للصالح العام . وهى إذ تفعل ذلك انما تجعل

٦٨٨

جهود أعضائها فعالة مؤثرة ، بخلاف ما لو تولى كل فرد بصفته المستقلة هذه المؤسسة ، ففي هذه الحالة لن تكون لجهود الافراد الناقصة كبير تأثير ، بل ربما تتضارب هذه الجهود اما عندما ينضوون تحت مظلة تجمع ما (حزب في حالتنا هذه) فلا شك في تأثيرها وتمكنها من ازالة المنكر ، واقرار المعروف في كل تصرف وسلوك .

وهكذا نتبين أن الأحزاب السياسية يمكن أن تكون أهم جهة لتجميع " العفو " من الجهد البشري و " العفو " من المال العيني ــ كما يمكن أن توعى بعض الدور في تجميع العفو " من المال النقدى .. وذلك بجعل منها جهازا لتعبئة هذين النوعين من " العفو " ثم توجيهها الى الاسهام في تحقيق التنمية الاقتصادية ، وبهذا تستطيع الأحزاب اذا انطلقت من فلسفة " انفاق العفو " والوفاء بفروض الكفاية أن تنقل المجتمع خطوات الى الأمام في شتى الميادين باستخدام فكرة " انفاق العفو " الكامن لدى أعضائها .

وبقدر مايتاح للمجتمع الاسلامي من أحزاب مؤمنة بهذه الفلسفة ، وقادرة على تطبيقها واخراجها من الميدان النظرى الى الميدان العملى ، بقدر مايكتب لهذا المجتمع من صعود على طريق التقدم الاجتماعي والاقتصادي . هذا وربما كنا في حاجة الى أحزاب جديدة تؤمن بهذه الفلسفة وتنطلق منها ، أو على الأقل في حاجة الى إحداث تغيير جوهرى في الأحزاب القائمة ، يعيدها الى الصبغة الاسلامية ، ويجعلها مؤهلة لأداء هذا الدور القائم على الانطلاق من استخدام العفو في الوفاء بفروض الكفاية ، وسياسة الدنيا بالدين .

(٤) لجان حقوق الانسان :

في هذا البند نتناول " مؤسسة " تستخدم " العفو " من الجهد البشري في أداء نوع خاص من متطلبات الحياة الانسانية ، هذا النوع من المتطلبات يتمثل في تمتع الانسان بالكرامة التي جعلها الله تعالى لصيقة بنوعه " ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات ، وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا " (٢٨) " لقد خلقنا الانسان في أحسن تقويم " (٢٩) فالانسان الذى كرمه الله تعالى وأسجد لأصله ملائكته ، وجعل حرمته عنده فوق حرمة بيت الحرام ، يجب أن يحيا في ظل هذا التكريم، وأن يشعر به في ممارسة شئونه المختلفة فلا يهضم له حق ، ولا يهتك له ستر ، ولا تخفر له ذمة ، ولا يسلب له مال ، ولا تقيد له حرية الا بحق .

وإذا كان المسلم بطبعه مدافعا عن حقوق الانسان ، ومكلفا بصفة فردية بذلك ، ولو ترتب على دفاعه هذا استشهاده على يد منتهكى حقوق الانسان ، إلا أن العمل الجماعى هو الذى يؤتى ثمارا ، ويحقق انجازا ، ويصون الحقوق ، اذ فيه تكون معية الله الخاصة ، فضلا عن المعية العامة " يد الله مع الجماعة " ولذلك فإن تكوين هيئات أولجان أو جماعات تنفق الفضل من جهدها فى السعى لتمتع كل فرد فى المجتمع بحقوقه التى كفلها له الاسلام ، يعتبر ميدانا من أهم الميادين التى يمارس فيها تطبيق فكرة " انفاق العفو" فى سبيل الله وصالح المجتمع .

ان العمل على تحقيق ذلك من خلال لجان أو هيئات ليس غريبا على الممارسة الاسلامية ، فلقد كان حلف الفضول الذى المحنا اليه فى بند سابق ، نوعا من هذه اللجان والتجمعات ، بل إن الأمر بنصرة الأخ ظالما أو مظلوما (٣٠) يحتاج فى تطبيقه والقيام به الى وجود مثل هذه المؤسسات أو الهيئات غالبا .

وعندما كلف الاسلام المسلمين بالقيام بذلك ، فان مشقات هذا التكليف كانت واضحة ، لذلك جعل المشقات التى تلاقيها هذه الهيئات ضربا من الجهاد فى سبيل الله بل هى أفضل الجهاد ، فقد قال النبى -- صلى الله عليه وسلم -- " افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر " (٣١) وسئل صلوات الله وسلامه عليه : اى الجهاد أفضل فقال : كلمة حق عند سلطان جائر " (٣٢) وهذا هو لب رسالة منظمات الدفاع عن حقوق الانسان ، إنها التصدى لأهل الجور، ورفع ظلمهم وجورهم عمن ينزل به .

وإن جعل هذه الرسالة جهادا ، بل افضل انواع الجهاد ، حث قوى على الدفاع عن حقوق الانسان ، والانضمام الى المنظمات العاملة فى ميدان المحافظة عليها ، فهم ان ماتوا فى هذا السبيل فهم افضل الشهداء ، وإن عاشوا فهم خيار الناس . يقول النبى -- صلى الله عليه وسلم -- : .. هلا مع صاحب الحق كنتم ؟ اولئك هم خيار الناس ، انه لاتقدست أمة لايأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع " (٣٣) فقوله صلوات الله وسلامه عليه : " هلا مع صاحب الحق كنتم ؟ " حث للناس على القيام مع صاحب الحق ، واشارة الى أن القائمين بذلك هم خيار الناس " أولئك هم خيار الناس " .

٦٩٠

إن الاسلام إذ يكلف الناس بالسمع والطاعة لولى الامر ، ما استقام على منهج الله تعالى ، يكلفهم فى نفس الوقت أن يقيموه على منهج الله تعالى إذا انحرف عنه • يقول عمر ابن الخطاب ــ رضى الله عنه ــ : إذا رأيتم فى اعوجاجا فقومونى " ولن نتمكن من تحقيق هذه المهمة فرادى ، فلا بد من التجمع فى شكل قادر على ذلك ، وهنا تظهر أهمية الأحزاب السياسية ــ التى ناقشناها من قبل ــ كما تظهر أهمية لجان حقوق الانسان ــ التى نحن بصددها الان ــ فالأحزاب وهذه اللجان كلاهما يمثل جانبا من سلوك الامة وهى تقوم بما فرض عليها من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر •

هنا وإن توجيه " الفضو " من الجهد البشرى الى هذا المجال ، ليس بعيداً عن الاسهام فى تحقيق التنمية الاقتصادية ، ذلك أنه لن ينهض بالتنمية الاقتصادية ، ويحقق شروط القيام بها مجتمع تغتال فيه حقوق الانسان التى شرعها الله سبحانه وتعالى ، وجعلها عنوان تكريمه • لن ينهض بالتنمية الاقتصادية ، ويحقق مقوماتها فظ مجتمع تداس فيه كرامة الانسان وتوضع القيود على حريته التى منحها الله تعالى له • والقول النبوى الكريم السابق " إنه لا قدست أمة لا يأخذ فيها الضعيف حقه غير متعتع " يشير بوضوح الى هذه العلاقة بين كرامة الانسان ، واستحقاق الامة لعون الله تعالى فى تحقيق الحياة الطيبة • إن حق الضعيف هنا ليس حقا من نوع خاص ، وانما هو حق على وجه العموم ، وفى كل ميدان وكل مجال، انه حقه فى الحياة الكريمة ، وحقه فى العدالة ، وحقه فى ممارسة حقوقه السياسية وتوجيه أمور الجماعة ، وحقه فى إبداء الرأى ، وحقة فى الحصول على العمل الذى يتناسب مع قدراته دون أن يتقدم عليه من هو دونه قدرة وكفاءة ، وحقة فى التنقل حيث يشاء ، دون ان يضيق عليه ، وحقه فى امتلاك ما أباح الاسلام تملكه ، وحقة فى العيش وفق عقيدته التى يؤمن بها إن كان فى ذمة المسلمين • الى غير ذلك من الحقوق التى جاءت بها الشريعة وكفلها الاسلام للانسان • إن دائرة حقوق الانسان فى ظل الاسلام ، أوسع بكثير من الدائرة الضيقة التى تهتم بها لجان حقوق الانسان فى المجتمعات المعاصرة • وان عدم تقديس الامة التى لا ينال فيها الانسان ــ والضعيف قبل القوى ــ هذه الحقوق ، يعنى عدم كرامتها على الله تعالى ، وعدم استحقاقها عونه سبحانه ، ومن ثم فلن تتمكن من تحقيق الحياة الطيبة على أرضه ، وهذا ملحوظ فى الحديث النبوى السابق ، فهو ملحظ إسلامى ، فوق أنه مما يهدى اليه العقل السليم ويرشد الى وجوده الواقع العملى المشاهد •

٦٩١

ومن هنا فاننا نرى أن توجيه " العفو " من الجهود البشرية الى حماية الحقوق الانسانية في المجتمع ، مقدم على توجيهنا الى أي مجال آخر من مجالات فروض الكفاية التي أمر الله تعالى بانفاق " العفو " في القيام بها .

(٥) الجمعيات الخيريـــة :

يقيم الاسلام العلاقات الاجتماعية بين الناس على أساس من المسئوليات والتكاليف الملقاة على عاتق الفرد والجماعة ، قبل أن يقيمها على أساس من الحقوق التي للفرد قبل الآخرين ، ومع أن المسئوليات التي على الفرد والجماعة هي الوجه الآخر للحقوق التي لهم ، الا أن لنظرة الاسلام هذه أثر كبير على طابع تنظيم العلاقات وفعاليته. فحينما يوجه المسلمون افرادا وجماعة ، الى القيام بمسئولياتهم قبل الفرد والجماعة ، فان طابع العلاقات في هذه الحالة سيكون طابع العطاء والبذل " بحثا عن فرصة تسد ، ومصلحة للناس تحقق . واذا ساد هذا الطابع في العلاقات ، تنافس الناس في تحمل المسئوليات والقيام بالواجبات ، وبات كل فرد يبحث عن حق لأخيه قبله ليؤديه ، وواجب عليه ليقوم به ، وهنا يحصل الناس على مالهم من حقوق بصورة تلقائية ، بل وبما يحصل كل فرد على اكثر مماله من حقوق ، لكنه لاينالها عن طريق المطالبة والمغالبة ، وحب الأثرة ، وانما عن طريق التراحم والايثار ورغبة كل فرد في الاضطلاع بمسئولياته . وشتان في الأثر والنتيجة -- على الفرد والمجتمع -- بين أن أنال حقوقي بالكفاح والمغالبة ، وبين أن أنالها طواعية ، بسبب حرص غيري على أداء الواجبات الملقاة على عاتقه ، والتي هي حقي لديه . شتان -- كما قلنا -- بين الطريقتين أثرا ونتيجة ، إن الطريقة الاولى تزرع في النفوس الأثرة والأنانية والبخل والحرص ، أما الثانية فهي تزرع في النفوس الايثار والمودة والتراحم ، ونتيجة الاولى مجتمع مفكك ، كل فرد فيه يقول نفسي نفسي ، ونتيجة الوضع الثاني هي تماسك المجتمع ، ووقوف الافراد معا كالبنيان المرصوص ، وكالجسد الواحد ، اذا اشتكى منه عضو تداعى له الكل حسب تشبيه النبي -- صلى الله عليه وسلم -- علاقة المؤمنين فيما بينهم (٣٢) وينعكس ذلك على المجتمع في سيادة الأمن والاستقرار وتوفر ظروف التقدم ، وبناء الحضارة .

ومن خلال هذا الأساس لتنظيم العلاقة بين المسلمين ، يظهر دور الجمعيات الخيرة ، التى يكونها الأفراد لتكون وعاء لجهودهم الباحثة عن الوفاء بالمسئوليات الملقاة على عواتقهم ، يتعاونون من خلالها على البر والتقوى والعمل المثمر ، صدوعا بأمر الله تعالى لهم " وتعاونوا على البر والتقوى ولاتعاونوا على الاثم والعدوان " (٣٩) ويقوم كل فرد — من خلالها — بفروض كفاية او يشارك اخوانه فى القيام بهذه الفروض ، او فى الدعوة الى القيام بهذه الفروض واقامة من يقوم بها ، وفقا للعلاقة الثلاثية التى تربط المسلم بفروض الكفاية (٢٦) ، والتى ان لم يكن له دور فيها أثم شخصيا ، واذا لم يتم أحد بها أثم القادرون جميعا .

ويمتد عمل هذه الجمعيات ليشمل كل مجالات الحياة دون استثناء فهى تختلف عن التنظيمات التى ناقشناها سابقا ، والتى يقف نشاطها عند ميدان او عدة ميادين تبعا لطبيعتها ، اما هذه فليس لها ميدان محدد ، بل كل الميادين قبل تكوين جمعية يشترك فيها الساعون الى تقديم الخير والتعاون عليه ، ومن ثم فان الطاقات الفائضة و " العفو" المالى يستوعب من خلال نشاطها ، يجد فى الجمعيات الخيرية فرصته لينفق فى سبيل الله تعالى ، بطريقة منظمة مؤثرة تثرى الحياة الانسانية ، وتدفع عن المسلمين كيد أعدائهم ، وتقيم السدود المنيعة أمام هجماتهم الفكرية والاخلاقية والمادية ، وفى النهاية تحفظ للمسلمين هويتهم وتؤدى باسمهم رسالتهم .

ولايقف هذا الامتداد عند حدود اقليم الدولة الاسلامية ، بل يتجاوز هذه الحدود ليقدم الخير ويمد يد العون ، للاخوة فى الدين أو الاخوة فى الانسانية . والذين يقدمون فائض جهودهم فى هذا الطريق يمارسون ضربا من الرباط فى سبيل الله فينشرون الاسلام حيث حلوا ويظهرون طبيعته الخيرة ، ودوافعه السامية ، وتكريمه للانسان بوصفه انسانا .

ان الجمعيات والهيئات والمنظمات الخيرية سواء من يعمل منها على المستوى المحلى ام من يعمل على المستوى الدولى ، تمثل وعاء من أهم الأوعية التى يستطيع المسلم استخدامه ليقدم الفضل من جهده ، والعفو من ماله . ومن ثم فان اقامتها فى شتى المجالات ، ضرورة لاتاحة الوسيلة أمام المسلم ليتمكن من الوفاء بالتكاليف الملقاة على عاتقه ، وأول من يتمتع بهذه المزايا ، من يكون لهم فضل التفكير فيها ، والسعى فى انشائها وتحديد أهدافها ومجال

نشاطها • إنهم أول المرابطين ، وأسبق المجاهدين ، فخطرهم لايصل الى من يستفيد من نشاط هذه المنظمات فحسب وانما يصل قبل ذلك الى من يجد فى هذه المنظمات وعاء تصب فيه جهوده الفائضة ، وميدانا يبذل فيه " العفو " من ماله ، فهم قائمون بفروض كفائية ، وميسرين لغيرهم القيام بفروض كفائية ، وداعين الى القيام بفروض كفائية ، فعلاقاتهم بفروض الكفاية قد شملت كل اطرافها •

ان الجمعيات الخيرية تتيح الفرصة لمن يحب التقرب الى الله تعالى بوقف قدر من ماله النقدى او العينى على عرض من الأغراض ، وهى بذلك تتيح لنظام الوقف الاسلامى أن يعود فيقوم بما كان يقوم به من قبل فى حياة المسلمين ، حيث أسهم فى الازدهار الحضارى الذى اتاحه الاسلام حتى جاوزت اغراضه العناية بشئون الانسان الى العناية بشئون الحيوان •

وتستطيع هذه الجمعيات .باستخدام " العفو " من الأموال العينية أن ترتقى بمستوى معيشة الكثيرين ممن يستخدمون هذه الاموال فى سد حاجات لهم ، ويرتفع بذلك المستوى المعيشى للمجتمع ككل •

وتستطيع ايضا ... باستخدام " العفو " من الجهود البشرية مضافا الى " العفو " من الأموال النقدية ، أن تضطلع بدور كبير فى بناء الحياة فى مختلف ميادينها وشتى مجالاتها ، فى المجال الانمائى ، والمجال الثقافى ، والمجال التربوى ، والمجال الاخلاقى وفى مجال الدعوة الى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة •

ان احياء فكرة التكليف بانفاق " العفو " من المال والجهد فى سبيل الله تعالى والمجتمع ، يمكن ان يمثل انطلاقة كبرى للجمعيات الخيرية القائمة ، وان يمثل دافعا لانشاء الكثير من الجمعيات ، واتخاذ ذلك اسلوبا لتحقيق التقدم فى شتى المجالات ، حتى ليغطى وجه المجتمع اولئك المتنافسون فى الوفاء بحاجاته ، وسد ثغراته •

اننا نتصور -- من منطلق اسلامى -- أن تتكون جمعيات خيرية تجعل هدفها استصلاح الاراضى ، باستخدام " العفو " من الجهد البدنى ، و " العفو " من المال العينى والنقدى ، واذا تمت عمليات الاستصلاح ، قامت بتمليك هذه الاراضى لمن هم فى حاجة اليها لتقوم عليها حياتهم ، ويحصلون منها أرزاقهم • ذلك أن إحياء موات الارض لايدفع اليه التملك

٦٩٤

فقط ، وانما يدفع اليه ايضا حب ثواب الآخرة ، فلم يكتف النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بقوله : من أحيا أرضا ميتة فهي له " (٣٧) وانما قال ايضا : " من احيا ارضا ميتة فله أجر " (٣٨) فوق الجزاء الدنيوى المتمثل فى ملكية الارض والذى قرره الحديث الاول ، هناك الثواب الاخروى الذى وعد به من يحى الارض فى الحديث الثانى • ومن هذا المنطلق فان قيام جمعيات تستصلح الارض وتقدمها هبة لمن يحتاجون اليها ، ليس غريبا عن هدى الاسلام •

وان الذى ينطبق على الميدان الزراعى لينطبق ايضا على الميدان الصناعى والميدان التجارى ، حيث يمكن اقامة جمعيات تتولى بناء المصانع والمتاجر والمساكن ، باستخدام " العفو" المالى والعينى والبدنى فى هذا السبيل، ثم تقدمها انشأت الى من يقوم عليه ، ويضيف اليه ، ويسهم به فى تقدم المجتمع وسد احتياجاته • وسواء أقدمته مجانا ، ام قدمته بسعر رمزى أم بثمن مقسط يدفع من عائدات المشروع ، ولتستعين بما تحصل عليه على بناء المزيد من هذه المشروعات •

ولو تجاوزنا الميدان الانتاجى الى الميادين الفكرية والتربوية والاجتماعية ، لرأينا لهذه الجمعيات دورا اكثر ظهورا من دورها السابق ، اننا نستطيع هنا أن تقوم بدور الريادة والقيادة ، حيث يكمن " العفو " فى هذه الميادين لدى قادة الفكر فى المجتمع ، فاذا تجمعت امكانياتهم فى تجمع معين ، امكن لهذا التجمع أن يكون له أثر واضح فى قيادة المجتمع على مختلف المستويات •

اننا نرى فى فكرة الجمعيات الخيرية فى شتى مجالات البناء المادى والمعنوى ، والمنطلقة من فكرة " انفاق العفو " فى سبيل الله والمجتمع ، ماهو كفيل يبعث نهضة شاملة فى المجتمع واعطائها مددا لاينضب ، وعزيمة لاتفتر ، حتى يصل المجتمع الى ذرى التقدم المادى والروحى اللذين هما جماع مواصفات مجتمع المتقين •

٦٩٥

خاتمــــــة

ناقشنا على مدى المطالب الثلاثة السابقة فكرة " توجيه العفو في ظل التطبيق الاسلامي " ونستطيع في نهاية هذه الدراسة أن نقرر أن الفكر الاسلامي يختزن في جنبته الكثير الافكار القادرة على أن تمنح هذه الامة مقومات الصمود ، واجتياز مختلف التحديات التى تواجه مسيرتنا ، أيا كانت ميادين وطبيعة هذه التحديات • وان ايماننا بامكانيات الفكر الاسلامي ليس مصدره ايماننا بصلاحية الاسلام لاصلاح كل عصر وكل مكان فحسب ، وانما مصدر هذا الايمان -- فوق ماسبق -- هو الرؤية العقلية ، والمشاهدة العملية لامكانيات هذا الفكر ، والتى تجلى لنا جزء منها في دراستنا عن توجيه " العفو " وامكانية اتخاذه مصدرا تنطلق منه الاهداف ، ومحورا تدور حول السياسات الكفيلة بجعل هذه الامة تحتل عرش الشهادة على الدنيا من جديد ، وتوعى دور الريادة للاخرين مرة ثانية •

ان فكرة " توجيه العفو " الجوهرية تتلخص في تجنيد مختلف الطاقات ، وتوجيهها الى اشباع الحاجات وفاءا بفروض الكفاية ، وذلك من منطلق الرغبة لا الرهبة ، ومن منطلق الشعور بالمسئولية والقيام بالواجبات • إن جوهر الفكرة يقوم على شعور الفرد بمسئولية الوفاء بتكليف مراد ، فيبدأ في اعداد العدة ، واستنفار الطاقات التى لم يكن ليشعر بامتلاكها قبل شعوره بالتكليف الملقى عليه • وهذا هو الذى تحتاجه مجتمعاتنا ، حتى يتحول انسانها الى انسان فاعل يحس بدوره ، ويرى هدفه ، ويسعى اليه •

لقد لاحظ " هوسيرشمان " في معايشته لواقع العديد من البلاد المتخلفة ان هناك " اعتمادا متبادلا بين قرارات الاستثمار وقرارات الادخار الى حد كبير ، وفي نفس الوقت تتوقف الاضافات الى المدخرات على فتح فرص الاستثمار ، وعلى ازالة المعوقات المختلفة للنشاط الاستثمارى ، اكثر بكثير من توقفها على الدخل المتزايد " (٣٩)

ان مضاعفة الادخار القومى من الدخول القائمة امر ممكن ، اذا نحن تمكنا من خلق الرغبة في الادخار لدى المواطنين ، فالذى يفتقده الكثير من الناس في بلادنا ، ليس الدخل القابل للادخار ، وانما الرغبة في القيام بالادخار ، والتى يدفعها امران :

(١) الاحساس بالتكليف بالادخار .

(٢) وجود الفرص المفتوحة للاستثمار .

وفى معظم بلادنا يغيب الحافزان ، فلايشعر الناس بأن انفاق " العفو " من امكانياتهم واجب عليهم ، ولا تفتح النظم القائمة الطريق الى الاستثمار وانما توصده امام كل من يحاول ولوجه بفعل الشروط البيروقراطية التى وضعت أمام كل راغب فى الاستثمار .

ولقد وقفت على منافذ الاستثمار فى بلادنا جهات بيروقراطية لاتسمح لاحد باجتياز هذه المنافذ الا اذا خضع لشروطها المتعنته التى ظاهرها المحافظة على مصلحة المجتمع ، وباطنها ضرب هذه المصالح ، وتحقيق مصالح الفئات التى وقفت تدعى حراسة منافذ الاستثمار من أن يلجها أحد على غير الشروط والمواصفات التى وضعوها .

ان هذه العقبات هى أهم مايئد الرغبة فى الادخار لانها تئد فرص الاستثمار التى تلوح أمام أصحاب الامكانيات . فاذا وئدت هذه الرغبة لم يبق أمام صاحب الدخل الا الانفاق على المبالغة فى الاستهلاك ، والوصول فيه الى انماط ما كان يجب ان يصل اليها لو وجد منفذا ليمضى دخله الى ميدان من ميادين الاستثمار .

واذا وئدت هذه الرغبة فقد وئدت معها الكفاءات الادارية والامكانيات البشرية ، وروح الخلق والابتكار .

فاذا اعدنا فكرة انفاق " العفو " فى مصالح المجتمع الى مكانها الصحيح ، تكليفا واجبا على كل انسان ، واقرت السلطات القائمة ببلوغ الناس سن الرشد ، وحقهم فى أن يلجوا بامكانياتهم كل المجالات ، داخل ضوابط شرعية يستخلصها القادة الاقتصاديون ، بما يحقق مصالح الفرد والجماعة ، فاننا نكون قد وضعنا أقدامنا على أول طريق الانطلاق ، وبخاصة ان بلادنا تمتلك كل مقومات الانطلاق ، فهى تملك الموارد المادية المعطلة ، وتملك الموارد البشرية لكنها مهدرة ، كما تملك الفوائض المالية لكنها كامنة اومهاجرة .

ان تحمور حركة الناس حول فكرة انفاق " العفو " فى سبيل الله كفيل ببعث تيار التضحية الاقتصادية واعطائه مددا لا يتوقف حتى يصل المجتمع الى اعلى درجات التقدم المادى والروحى ، كما هى مواصفات مجتمع المتقين • ان الذى ينقصنا اليوم ليس الا المنهج الفعال ، والاساليب المبتكرة القادرة على اقتحام المشاكل والتغلب منها ، ونعتقد ان فكرة توجيه انفاق " العفو " كما عرضت فى الصفحات السابقة قادرة على تقديم المنهج الفعال وقادرة على الايحاء باساليب جديدة قادرة على اقتحام كل المشاكل ، والخروج بافضل النتائج •

والله ولى التوفيق ، واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين •

الهوامـــــــــش

١ ــ سورة التغابن ، الاية رقم ١٦ .

٢ ــ سورة البقرة ، الاية رقم ١٩٥ .

٣ ــ سورة الحديد ، الاية رقم ٧ .

٤ ــ سورة البقرة ، الايتين رقم ٢ ، ٣ .

٥ ــ سورة آل عمران ، الايتين رقم ١٣٣ ، ١٣٤ .

٦ ــ سورة البقرة ، الاية رقم ٢٧٤ .

٧ ــ سورة البقرة ، الاية رقم ٢١٩ .

٨ ــ الفخر الرازى ، التفسير الكبير ، دار الفكر ، بيروت ط ١ سنة ١٩٨١ ، مجلد ٣ ، جـ ٦ ، ص ٦١ .

٩ ــ راجع على سبيل المثال :

أ ــ الفخر الرازى ، المرجع السابق .

ب ــ القرطبى ، الجامع لاحكام القرآن ، ط ٢ سنة ١٩٥٢ بدون ناشر مجلد ٢ ص ٦١ .

جـ ــ الطاهر بن عاشور ، التحرير والتنوير ، الدار التونسية للنشر سنة ١٩٨٤ جـ ٢ ص ٢٥٢ .

د ــ ابن عطية ، المحرر الوجيز ، دار احياء التراث ، قطر ، جـ ٢ ص ١٢٠ .

هـ ــ سيد قطب : فى ظلال القرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، ط ٧ مجلد ١ ص ٢١١ .

١٠ ــ بحث مقبول للنشر بحولية كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ، جامعة قطر .

١١ ــ د. رمزى زكى ، حوار حول الديون والاستقلال ، مكتبة مدبولى ، القاهرة ، ط ١ سنة ١٩٨٦ ص ٢٨ ــ ٥٢ .

١٢ ــ د. عبد الملك الحمر ، بحث فى كتاب الاهرام الاقتصادى عن "تجربة البنوك الاسلاميــة" عدد ٢٨ يونيو ١٩٩٠ م ص ٢٢٢ .

١٣ ــ المصارف الاسلامية ، كتاب اصدره اتحاد المصارف العربية ، بيروت ١٩٨٩ م ، (مجموعــة ابحاث) ص ١٦٢ ــ ١٦٣ .

١٤ ــ ابن خلدون ، المقدمة ، طبعة دار الشعب ، مصر ، بدون رقم او تاريخ ص ١٧١ .

١٥ ــ المجال الثالث : العفو فى المال النقدى ص ٤٩ .

١٦ ــ د. رمزى زكى ، حوار حول الديون والاستقلال ، مرجع سابق ، ص ٣٢ .

١٧ ــ رواه البزار والطبرانى ، انظر الكنز الثمين ، مرجع سابق ، حديث رقم ٢٠٥٠ .

١٨ ــ انظر : قصة حلف الفضول الذى امتدحه النبى صلى الله عليه وسلم ــ فى الهامــش رقم ٢٨ فى بند (٣) الاتى "الاحزاب السياسية" .

١٩ـ سورة البقرة ، الاية رقم ٢٩١ .

٢٠ـ الشيخ رشيد رصد ، تقسير المنار ، مرجع سابق ، جـ ٢ ص ٢٧٠ .

٢١ـ اخرجه البخارى فى باب ماجاء فى الحرث والمرزاعة ، وابو داود فى باب الامارة والترمذى فى باب الاحكام ، ومالك فى الموطأه باب الاقضية ، والدارمى فى باب البيوع .

٢٢ـ رواها النسائى واحمد بن حنبل فى مسدد .

٢٣ـ بل ان هذه للاشجار يمكن ان تكون مصدرا هاما لامداد المواطنين بشتى انواع الفواكه والثمار فيتحقق بذلك هدفان اثنان . حفظ البيئة وانتاج الغذاء .

٢٤ـ انظر التمهيد الوارد فى اول البحث .

٢٥ـ يلخص فقهاء السياسة الشرعية مهمة الدولة والمؤسسات السياسية التى تقوم فى المجتمع الاسلامى بأنها سياسة الدنيا بالدين "انظر ابن خلدون ، مرجع سابق ص ١٧١ .

٢٦ـ سورة العلق ، الايات من ١ ـ ٥ .

٢٧ـ خرج هذا الحديث العلامة المحدث ناصر الدين الالبانى ، فى هامش كتاب "فقه السيرة" للشيخ محمد الغزالى ، طبعة دار احياء التراث بدولة قطر ص ٧٥ قال : رواه ابن اسحق فى السيرة ، كما فى ابن هشام (١/٩٢ من الطبعة الجمالية) قال ابن زيد بن المهاجر فنفذ التيمى ، انه سمع طلحة بن عبيد الله بن عوف الزهرى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره ، قلت : وهذا سند صحيح لولا انه مرسل ، ولكن له شواهد تقويه ، فرواه الحميدى باسناد آخر مرسلا ايضا ، كما فى البداية (٢/٩٢) واخرجه الامام احمد (رقم ١٦٦٥ ، ١٦٧٦) من حديث عبد الرحمن بن عوف مرفوعا دون قوله " ولو دعيت به فى الاسلام لاجبت" وسنده صحيح .أهـ .

٢٨ـ سورة الاسراء ، الاية رقم ٧٠ .

٢٩ـ سورة التين ، الاية ٤ .

٣٠ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه ـ قال :قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل : يارسول الله انصره اذا كان مظلوما : ارايت ان كان ظالما كيف انصره ؟ قال : تحجزه او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره" رواه البخارى ، انظر رياض الصالحين ، مرجع سابق ، حديث ٢٣٢ .

٣١ـ رواه ابو داود والترمذى ، وقال حديث حسن ، انظر رياض الصالحين ، مرجع سابق حديث رقم ١٩٤ .

٣٢ـ رواه النسائى باسناد صحيح ، انظر رياض الصالحين ، مرجع سابق ، حديث رقم ١٩٥ وفى معنى الحديثين السابقين ماجاء فى الاثر : سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ، ورجل قام الى سلطان جائر فأمره ونهاه فقتله •

٣٣ـ صحيح سنن ابن ماجه ، محمد ناصر الالبانى ، بتكليف من مكتب التربية العربى، توزيع المكتب الاسلامى ، بيروت ط ١ سنة ١٩٨٦ المجلد الاول ، حديث رقم ١٩٦٩ ، كتاب الصدقات •

٣٤ـ قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ، متفق عليه وقال : مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وعواطفهم ، مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ، متفق عليه ايضا ، انظر الحديثين فى رياض الصالحين ، الامام النووى ، مرجع سابق ، حديث رقم ٢٢٤ ، حديث رقم ٢٢٥ على الترتيب •

٣٥ـ سورة المائدة ، الاية رقم ٢ •

٣٦ـ انظر بين هذه العلاقة فى المدخل التمهيدى لهذا البحث •

٣٧ـ اخرجه البخارى فى باب " ماجاء فى الحرث والمزارعة •

٣٨ـ رواه النسائى واحمد ابن حنبل فى مسنده •

٣٩ـ هيرشمان ، استراتيجية التنمية الاقتصادية ، ترجمة د• حسين عمر، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٦٧ م ص ٥١ •

بسم الله الرحمن الرحيم

قام بإعداد هذه النسخة pdf ورفعها :

د محمد أحمد محمد عاصم

نسألكم الدعاء